



لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية وقواعدها التنفيذية في جامعة الملك خالد

*Rules and Regulations of Undergraduate Study and
Examinations and its Implementation Rules at
King Khalid University.*

١٤٣٣هـ - ٢٠١٢م

بسم الله الرحمن الرحيم

لائحة الدراسة والاختبارات للمرحلة الجامعية وقواعدها التنفيذية في جامعة الملك خالد و المعتمدة من مجلس الجامعة الموقر
في جلسته رقم / / في ١٤ / هـ

First Article: Definitions

المادة الأولى: التعريفات

السنة الدراسية: فصلان رئيسان وفصل صيفي إن وجد.

Academic Year: two regular semesters and a summer session, if any.

الفصل الدراسي: مدة زمنية لا تقل عن خمسة عشر أسبوعاً تُدرّس على مداها المقررات الدراسية، ولا تدخل من ضمنها فترتا التسجيل والاختبارات النهائية.

Academic Semester: a period of no less than fifteen (١٥) weeks of instruction, excluding the registration and final examination periods.

الفصل الصيفي: مدة زمنية لا تزيد على ثمانية أسابيع ولا تدخل من ضمنها فترتا التسجيل والاختبارات النهائية، وتضاعف خلالها المدة المخصصة لكل مقرر.

Summer Session: a period not exceeding eight (٨) weeks of instruction, excluding the registration and final examination grace periods. The weekly duration of each course in a summer session is twice its duration during the regular academic semester.

المستوى الدراسي: هو الدال على المرحلة الدراسية وفقاً للخطط الدراسية المعتمدة.

Academic Level: indicates the level of study. The levels required for graduation are eight (٨) or more, in accordance with the specifications of each approved degree program.

الخطة الدراسية: هي مجموعة المقررات الدراسية الإلزامية والاختيارية والحرّة ، والتي تشكل من مجموع وحداتها متطلبات التخرج التي يجب على الطالب / الطالبة اجتيازها بنجاح للحصول على الدرجة العلمية في التخصص المحدد .

Study plan: Is a set of obligatory, elective and free courses, which constitute the total units required for graduation that must a student pass successfully to obtain the degree in a selected specialization.

المقرر الدراسي: مادة دراسية ضمن الخطة الدراسية المعتمدة في كل تخصص (برنامج) . ويكون لكل مقرر رقم ، ورمز ، واسم ، ووصف مفصل لمفرداته يميزه من حيث المحتوى ، والمستوى عما سواه من مقررات ، وملف خاص يحتفظ به القسم لغرض المتابعة والتقييم والتطوير . ويجوز أن يكون لبعض المقررات متطلب أو متطلبات سابقة أو متزامنة معه .

Course: a subject of study within a certain academic level of the approved degree study plan in each major. Each course has a distinguished number, code, title, and a detailed description of its contents. A portfolio on each course is kept in its corresponding department for follow-up, evaluation, and updates. Some courses may have prerequisite or co requisite requirement(s).

الوحدة الدراسية: المحاضرة النظرية الأسبوعية التي لا تقل مدتها عن خمسين دقيقة، أو الدرس السريري الذي لا تقل مدته عن خمسين دقيقة، أو الدرس العملي أو الميداني الذي لا تقل مدته عن مائة دقيقة.

Credit Hour: each weekly lecture, with duration not less than fifty (٥٠) minutes or a laboratory session or field study not less than ١٠٠ minutes duration.

الإنذار الأكاديمي: الإشعار الذي يوجه للطالب / للطالبة بسبب انخفاض المعدل التراكمي عن الحد الأدنى الموضح في هذه اللائحة.

Academic Probation: a notification given to a student with a cumulative GPA below the minimum acceptable limit as explained in these regulations

درجة الأعمال الفصلية: الدرجة الممنوحة للأعمال التي تبين تحصيل الطالب / الطالبة خلال فصل دراسي من اختبارات وبحوث وأنشطة تعليمية تتصل بالمقرر الدراسي.

Class Work Score: The score which reflects the student's standing during a semester according to his/her performance in examinations, research, and other activities related to a particular course.

الاختبار النهائي: اختبار في المقرر يعقد مرة واحدة في نهاية الفصل الدراسي.

Final Examination: An examination in course materials, given once at the end of each semester.

درجة الاختبار النهائي: الدرجة التي يحصل عليها الطالب / الطالبة في كل مقرر في الاختبار النهائي للفصل الدراسي.

Final Examination Score: The score attained by a student in the final examination for each course.

الدرجة النهائية: مجموع درجات الأعمال الفصلية مضافاً إليها درجة الاختبار النهائي لكل مقرر، وتحسب الدرجة من مائة.

Final Score: The sum total of the class work score plus the final examination score for each course out of a total grade of 100.

التقدير: وصف للنسبة المئوية أو الرمز الأبجدي للدرجة النهائية التي حصل عليها الطالب / الطالبة في أي مقرر انظر الملحق (أ).

Course Grade: A percentage, or alphabetical letter assigned to a particular student which indicates the final grade received in a course.

تقدير غير مكتمل: تقدير يرصد مؤقتاً لكل مقرر يتعذر على الطالب / الطالبة استكمال متطلباته في الموعد المحدد، ويرمز له في السجل الأكاديمي بالحرف (J) أو (IC).

Incomplete Grade: the letter grade (IC) in the academic record indicates a provisional grade in which a student fails to complete the course requirements by the end of a specific date.

تقدير مستمر: تقدير يرصد مؤقتاً لكل مقرر تقتضي طبيعة دراسته أكثر من فصل دراسي لاستكمالته، ويرمز له بالرمز (M) أو (IP).

In-progress Grade: The letter grade (IP) indicates a provisional grade assigned to each course which requires more than one semester to be completed.

المعدل الفصلي: حاصل قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب / الطالبة على مجموع الوحدات المقررة لجميع المقررات التي درسها في أي فصل دراسي، وتحسب النقاط بضرب الوحدة المقررة في وزن التقدير الذي حصل عليه في كل مقرر درسه الطالب / الطالبة، انظر الملحق (ب).

Semester GPA: The total quality points a student has earned, divided by the credit hours assigned for all courses taken in a given semester. Total quality points are calculated by multiplying the credit hours by the grade point in each course.

المعدل التراكمي: حاصل قسمة مجموع النقاط التي حصل عليها الطالب / الطالبة في جميع المقررات التي درسها منذ التحاقه بالجامعة على مجموع الوحدات المقررة لتلك المقررات، انظر الملحق (ب).

Cumulative GPA: The total quality points a student has earned in all courses taken since enrolling at the university divided by the total number of credit hours assigned for these courses.

التقدير العام: وصف مستوى التحصيل العلمي للطالب / الطالبة خلال مدة دراسته في الجامعة.

Graduation Ranking: The assessment of a student's scholastic achievement during his study at the university

العبء الدراسي: مجموع الوحدات الدراسية التي يسمح للطالب/ للطالبة التسجيل فيها في فصل دراسي ويتحدد الحد الأعلى والأدنى للعبء الدراسي حسب القواعد التنفيذية للجامعة.

Study load: Total number of credit hours a student can register determined by his/her academic status, and in accordance with the University Council decisions.

القواعد التنفيذية للمادة الأولى بجامعة الملك خالد

١. تقوم كل كلية / قسم من خلال وحدة الإرشاد الطلابي بالاجتماع في بداية كل فصل دراسي بالطلبة المستجدين لتعريفهم بالكلية (وأقسامها) ويجب على الطالب/الطالبة معرفة خطته الدراسية، ومكوناتها من المقررات الدراسية، وفهم اللوائح المنظمة لدراسته، والمصطلحات المبينة أعلاه، و اللوائح المهمة في مسيرة الطلبة الأكاديمية وشرح المصطلحات المهمة في هذه اللائحة.
٢. يكون لكل مقرر رقمٌ مكونٌ من ثلاث خانات الأولى من اليسار. تمثل المرحلة الجامعية تبدأ من (١) للمرحلة الأولى و(٢) للمرحلة الثانية.... وهكذا. وتمثل الخانة الثانية المحور العلمي للمقرر ضمن التخصص، أما الخانة الثالثة؛ فتمثل تسلسل المقرر ضمن المحور العلمي.
٣. لكل مقرر رمزٌ مكونٌ من ثلاثة أحرف تدل على التخصص الذي ينتمى إليه المقرر.
٤. لا يجوز تكرار رقم ورمز المقرر في أكثر من قسم، كما لا يجوز تكرار رقم المقرر في القسم الواحد.
٥. يتم تحديد المتطلبات السابقة للمقررات أو المتزامنة معها ضمن الخطة الدراسية المعتمدة ، ولا يجوز تغييرها أو إلغاؤها إلا بموافقة مجلس الجامعة بناءً على توصية من مجلس القسم المختص ومجلس الكلية.
٦. يضع القسم قائمةً بمفردات كل مقرر من مقرراته الدراسية، يميزه عما سواه من المقررات من حيث المحتوى والمستوى، وكذلك الكتب المقررة والمراجع، وتقر من مجلس الجامعة بناءً على توصيات مجلس القسم المختص ومجلس الكلية. واللجنة الدائمة للخطط والمناهج الدراسية.
٧. يحدد القسم ضمن الخطة الدراسية المقررات ذات الصبغة العملية أو الميدانية أو السريرية، وغيرها.
٨. يجب أن يكون لكل مقرر من مقررات القسم النظرية أو العملية أو التدريبية أو الميدانية أو الحقلية أو السريرية ملف إلكتروني معتمد على نماذج الهيئة الوطنية للتقويم والاعتماد الأكاديمي، يحتفظ به القسم لغرض المتابعة والتقييم والتطوير ويشتمل على ما يأتي:
 - اسم المقرر ورمزه؛ وعدد وحداته الدراسية.
 - المتطلبات السابقة أو المتزامنة للمقرر (إن وجدت).
 - أهداف المقرر.
 - تعريف المقرر ووصفه باللغة العربية.
 - تعريف المقرر ووصفه باللغة الإنجليزية.
 - الموضوعات الرئيسة في المقرر.
 - الطرائق المقترحة لتدريس المقرر.
 - طرق التقويم الدراسي للمقرر بما يتفق وطبيعته؛ ويشمل ذلك:
 - الأعمال الفصلية (عددها وأنواعها).
 - درجة الأعمال الفصلية للمقرر ومفرداته النظرية والعملية.
 - درجة الاختبار النهائي أو التقرير النهائي في الفصل.
 - قائمة بأسماء المراجع الرئيسة للمقرر؛ وبخاصة المتوفرة في مكتبة الجامعة.
٩. يقوم مجلس القسم بمراجعة المقررات الدراسية لخطته وتقويمها بعد تخرج أول دفعة أكاديمية على الأقل من تلك الخطة.
١٠. اللجنة الدائمة للشؤون الطلابية هي لجنة دائمة يشكلها مجلس الجامعة تُعنى بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة فيما يتعلق بالقبول، ودراسة بعض القضايا الطلابية.

قبول الطلاب المستجدين

ADMISSION OF PROSPECTIVE STUDENTS

المادة الثانية: يحدد مجلس الجامعة بناءً على اقتراح مجالس الكليات والجهات ذات العلاقة في الجامعة عدد الطلبة الذين يمكن قبولهم في العام الدراسي.

Article ٢: The University Council determines the number of students to be admitted for the upcoming academic year on the basis of the recommendations presented by the College Councils and the respective departments at the college.

القاعدة التنفيذية للمادة الثانية بجامعة الملك خالد

يحدد مجلس الجامعة بناءً على اقتراح مجالس الأقسام والكليات وتوصية اللجنة الدائمة للشؤون الطلابية عدد الطلبة الذين يمكن قبولهم في العام الدراسي.

المادة الثالثة: يشترط لقبول الطلبة المستجدين في الجامعة الآتي:

- أ- أن يكون حاصلًا على شهادة الثانوية العامة أو ما يعادلها من داخل المملكة أو من خارجها.

- ب- ألا يكون قد مضى على حصوله على الثانوية العامة أو ما يعادلها مدة تزيد على خمس سنوات، ويجوز لمجلس الجامعة الاستثناء من هذا الشرط إذا توافرت أسباب مقنعة.
- ج- أن يكون حسن السيرة والسلوك.
- د- أن يجتاز بنجاح أي اختبار أو مقابلة شخصية يقرها مجلس الجامعة.
- هـ - أن يكون لائقاً طبياً.
- و - أن يحصل على موافقة من مرجعه بالدراسة إذا كان يعمل في أي جهة حكومية أو خاصة.
- ز - أن يستوفي أي شروط أخرى يحددها مجلس الجامعة وتعلن وقت التقديم.

Article ٣: For admission to the University, the student must satisfy the following requirements:

- A. The applicant should have his/her high school certificate or an equivalent certificate from inside or outside Saudi Arabia.
- B. The applicant should have obtained the secondary school certificate, or its equivalent, in a period of less than five years prior to his/her application. However the University Council may waive this condition if the applicant has a persuasive explanation.
- C. The applicant should have a certificate of good conduct.
- D. The applicant should successfully pass any examinations or interviews deemed necessary by the University Council.
- E. The applicant must be medically fit.
- F. The applicant must obtain the approval of his/her employer, if he/she is an employee in any government or private institution.
- G. The applicant must satisfy any other requirements specified by the University Council at the time of application.

القواعد التنفيذية للمادة الثالثة بجامعة الملك خالد

يشترط لقبول الطلبة المستجدين في الجامعة الآتي:

١. أن يكون (الطالب / الطالبة) سعودي الجنسية، أو من أم سعودية، أو ممن تستثنهم اللوائح الداخلية للجامعة أو المصلحة الوطنية.
٢. أداء جميع الاختبارات التي تطلبها الجامعة أو الكلية.
٣. أن يتقدم الطالب / الطالبة الذي تتوفر فيه الشروط المطلوبة بالمستندات التي تحددها عمادة القبول والتسجيل في الجامعة في الموعد والمكان اللذين تحددهما، وبالشروط التي تعلن في حينه.
٤. ألا يكون قد مضى على حصوله على الثانوية العامة أو ما يعادلها مدة تزيد عن خمس سنوات، ويجوز لمدير الجامعة الاستثناء من هذا الشرط إذا توافرت أسباب مقنعة.
٥. ألا يكون قد فصل من جامعة الملك خالد أو أي جامعة أخرى فصلاً أكاديمياً أو تأديبياً، وإذا اتضح بعد قبول الطالب / الطالبة أنه سبق فصله لأسباب تأديبية أو أكاديمية فيعد قبوله ملغىً.
٦. يصرف كل طالب / طالبة بالجامعة بطاقة جامعية لإثبات شخصيته، وعلى كل طالب / طالبة حمل هذه البطاقة عند الطلب، وبالأخص حضور المحاضرات النظرية، والدروس العملية، وعند أداء الاختبارات وتسلم المكافآت. وفي حالة فقدان هذه البطاقة - وبعد تقصي الأسباب التي أدت إلى فقد البطاقة- يمنح الطالب / الطالبة بطاقة أخرى بديلة بعد الإعلان عن فقدانها في صحيفة محلية يومية، علماً أن عمليات الإصدار مرتبطة بأنظمة القبول؛ لمنع تكرار طلب بطاقات بديلة دون مبرر.
٧. يصرف لكل الطلبة المستجدين بالجامعة بطاقة صراف آلي لتسلم المكافآت، تُسلم لهم في كليتهم بعد التأكد من انتظامهم في درجة البكالوريوس، وفي حالة فقدان هذه البطاقة، أو تلفها، أو انتهاء صلاحيتها- وبعد تقصي الأسباب التي أدت إلى فقد البطاقة- يمنح الطالب بطاقة أخرى بديلة في مدة لا تقل عن شهر ونصف من وصول الطلب إلكترونياً؛ لكون عمليات الإصدار مرتبطة بأنظمة البنك، ويجب على الطلبة معرفة هذه الأوقات من خلال إعلانات قسم المكافآت وعمادة القبول والتسجيل.
٨. يشترط لقبول في الكليات الطبية أن يكون الطالب/الطالبة من خريجي سنة القبول نفسها.
٩. يلغى طلب القبول للطلبة الذين تم إبلاغهم بالترشيح للقبول، ولم يحضروا لإكمال إجراءات قبولهم في الموعد المحدد.
١٠. يسلم لكل طالب / طالبة أنهي إجراءات قبوله كُتِبَ يتضمن تعريفاً بحقوقه وواجباته الأكاديمية وغير الأكاديمية ويجب عليه قراءته؛ وإذا كان لدى الطالب / الطالبة أي استفسار في هذا الشأن، فعليه التواصل بالمرشد الأكاديمي في كليته .
١١. قبول طلبة المنح الداخلية والخارجية غير السعوديين يخضع للقواعد التنفيذية بهذا الشأن.
١٢. يخضع الطلبة بعد قبولهم في بعض الكليات (الكليات الصحية والهندسية والحاسوبية وغيرها) لإعادة تقييم قبولهم

بعد إنهماء السنة الأولى، حيث تشترط كل كلية معدلاً تنافسياً معيناً، ويجب إبلاغ الطلاب بذلك من خلال المرشدين الأكاديميين في كلياتهم.

المادة الرابعة: تكون المفاضلة بين المتقدمين ممن تنطبق عليهم جميع الشروط وفقاً لدرجاتهم في اختبار الشهادة الثانوية العامة والمقابلة الشخصية واختبارات القبول إن وجدت.

Article 4: Selection from among applicants, who satisfy all the admission requirements, is based on their grades in secondary school examinations, as well as the results of the interviews and the admission examinations, if any.

القواعد التنفيذية للمادة الرابعة بجامعة الملك خالد

- (١) تكون المفاضلة بين المتقدمين ممن تنطبق عليهم جميع الشروط وفقاً لدرجاتهم في اختبار الشهادة الثانوية العامة، والاختبارات التي يعقدها المركز الوطني للقياس والتقويم في التعليم العالي (اختبارات القدرات والتحصيلي) وأية معايير قبول أخرى يعتمدها مجلس الجامعة.
- (٢) تحدّد عمادة القبول والتسجيل بالتنسيق مع الكليات الإجراءات الخاصة، والضوابط المتعلقة بالاختبارات الشفوية والتحريرية والمقابلات الشخصية إن وجدت .
- (٣) يلغى قبول الطالب / الطالبة الذي يتأخر عن الاختبارات الشفوية والتحريرية والمقابلة الشخصية دون عذر مقبول.

نظام الدراسة STUDY SYSTEM

المادة الخامسة:

- أ. يتدرج الطالب / الطالبة في الدراسة وفقاً للقواعد التنفيذية التي يقرها مجلس الجامعة.
- ب. تصمّم الخطط الدراسية بما يعادل ثمانية فصول دراسية على الأقل للمرحلة الجامعية.

Article 5:

- A. Student is promoted successively from one academic level to another, in accordance with the implementation rules approved by the University Council.
- B. Undergraduate curricula comprise of eight semesters at least.

القواعد التنفيذية للمادة الخامسة بجامعة الملك خالد

١. يجب على كل طالب / طالبة أن يكون على دراية بنظام الدراسة في كليته، وباللوائح والأنظمة بما في ذلك نظام التسجيل والانقطاع والإشارات الأكاديمية، ومتطلبات التخرج، وعليه استشارة المرشد الطلابي في كليته متى ما دعت الحاجة لذلك.
٢. يعين مرشد أكاديمي لطلاب كل قسم لمساعدتهم في :
 - فهم الأنظمة واللوائح وتفسيرها .
 - تزويدهم بالخطة الدراسية المشتملة على متطلبات التخرج.
 - متابعة مسيرتهم وتقديمهم الدراسي.
 - متابعة طلبات التأجيل والاعتذار.
 - القرارات الأكاديمية والتأديبية إن وجدت.
 - تبصيرهم بما يمكن معادلته من المقررات التي درسوها في حالة التحويل، أو الدراسة خارج الكلية أو الجامعة.
 - إشعارهم عند تعثرهم أو حصولهم على إشارات أكاديمية، وإرشادهم بما يحسن من مستواهم من خلال الاطلاع على نتائجهم .
 - يقوم المرشد الأكاديمي في نهاية كل فصل دراسي بالرفع لرئيس القسم بأسماء الطلاب المنقطعين والمنذرين والمتفوقين والمتوقع تخرجهم بعد نهاية الفصل الدراسي.
٣. يتدرج الطالب / الطالبة في الدراسة وفقاً لما يأتي:
 - أ - يكون تدرج الطالب / الطالبة دراسياً حسب المقررات التي اجتازها بنجاح ضمن خطة الدراسة المعتمدة .
 - ب - يواصل الطالب / الطالبة تحصيله العلمي حسب الخطة الدراسية المعتمدة؛ ويكون مرشحاً للتخرج إذا استوفى متطلبات التخرج.
٤. تصمم الخطط الدراسية النموذجية بما يعادل ثمانية فصول دراسية -على الأقل - لمرحلة البكالوريوس ، ويمكن للطالب / للطالبة إنهاء متطلبات التخرج في أقل من ذلك.
٥. يكون عدد المستويات اللازمة للتخرج في كلية المجتمع من خمسة إلى ستة مستويات؛ وفقاً للخطة الدراسية المعتمدة للأقسام في تلك الكليات.

المادة السادسة: يجوز أن تكون الدراسة في بعض الكليات على أساس السنة الدراسية الكاملة وفقاً للقواعد والإجراءات التي يقرها مجلس الجامعة، وتحتسب السنة الدراسية بمستويين.

Article 7: Studying in some colleges may be on a full academic year basis, according to the rules and procedures approved by the University Council. An academic year comprises two levels.

نظام المستويات ACADEMIC LEVEL SYSTEM

المادة السابعة: نظام المستويات هو نظام دراسي يقسم فيه العام الدراسي إلى فصلين رئيسين، ويجوز أن يكون هناك فصل دراسي صيفي، على أن تحتسب مدته بنصف مدة الفصل الرئيس، وتوزع متطلبات التخرج لنيل الدرجة العلمية إلى مستويات وفقاً للخطة الدراسية التي يقرها مجلس الجامعة.

Article ٧: According to the academic level system, the academic year is divided into two regular semesters and, if available, one summer session that is usually half of the time period of a regular semester. The degree requirements necessary for graduation are distributed across different levels, according to the curriculum approved by the University Council.

القواعد التنفيذية للمادة السابعة بجامعة الملك خالد

- ١) تقوم مجالس الأقسام والكليات بإعداد الخطط الدراسية مشتملة على المقررات الدراسية وأرقامها، ورموزها، وعدد وحداتها، موزعةً على المستويات الدراسية المختلفة. ويحدد لكل مستوى عدد من الوحدات الدراسية وفق الخطط الدراسية التي يقرها مجلس الجامعة.
- ٢) لا يجوز إجراء أي تعديل على الخطة الدراسية إلا بموافقة مجلس الجامعة؛ بناءً على طلب مجلسي القسم والكلية، وتوصية اللجنة الدائمة للمناهج والخطط الدراسية.

المادة الثامنة: يضع مجلس الجامعة قواعد التسجيل والحذف والإضافة للمقررات ضمن مستويات الخطة الدراسية المعتمدة بما يضمن تسجيل الطلاب للحد الأدنى من العبء الدراسي.

Article ٨: The University Council establishes the detailed rules governing the courses registration, deletion, and addition within the levels of approved curriculum to ensure the enrollment of students for the minimum study load.

القواعد التنفيذية للمادة الثامنة بجامعة الملك خالد

- ١) يتم تسجيل الطالب / الطالبة تلقائياً وفق ضوابط التسجيل، وبشكل آلي دون الحاجة إلى طلب منه بذلك، ويجب على الطالب / الطالبة الالتزام بحضور المحاضرات من اليوم الأول من بدء الدراسة؛ بناءً على التقويم الأكاديمي للجامعة.
- ٢) يلتزم الطلبة بالحضور في الشعب المحددة في جداولهم. ويتحمل الطالب/ الطالبة تبعات الحضور في الشعب غير المحددة في جدولته.
- ٣) ينقل الطالب / الطالبة من مستواه إلى المستوى الذي يليه إذا اجتاز بنجاح جميع مقررات ذلك المستوى.
- ٤) يُعد الطالب / الطالبة متعثراً إذا لم ينجح في مقرر أو أكثر من مقررات المستوى المقيد فيه.
- ٥) يكون الحد الأدنى للعبء الدراسي في تسجيل المقررات ١٢ وحدة دراسية في الفصل الدراسي .
- ٦) يكون الحد الأعلى لعدد الوحدات الدراسية وفق ما تضمنته الخطة الدراسية لكل كلية في حالة كونه ملتزماً بالخطة. ويجوز أن يسجل وحدات دراسية أكثر من ما كان معدله يسمح بذلك (انظر القاعدة ٧ أدناه للتفصيل).
- ٧) إذا رسب الطالب / الطالبة في مقرر أو أكثر يعيد دراسة ما رسب فيه وفق الضوابط الآتية:
 - إذا رسب الطالب / الطالبة فيما مجموعه الحد الأدنى أو أكثر من الوحدات الدراسية لزمه إعادة دراسة مقررات الرسوب فقط.

▪ إذا رسب الطالب / الطالبة فيما مجموعه أقل من الحد الأدنى من الوحدات الدراسية يلزم بإعادة دراسة مقررات الرسوب مع مقررات إضافية من المستويات التي تلي مستواه وفقاً لضوابط الخطة الدراسية (متطلبات سابقة أو متزامنة) والجدول.

٨) يتم التسجيل للطالب / الطالبة من المستويات التي تلي مستواه؛ ويرتبط العبء الدراسي للطالب / الطالبة بمعدله التراكمي حسب التفصيل الآتي:

▪ ١٢ وحدة دراسية على الأكثر لمن معدله التراكمي أقل من (٢)

▪ ١٧ وحدة دراسية لمن معدله التراكمي بين (٢ - ٢.٢٥)

▪ ١٨ وحدة دراسية لمن معدله التراكمي بين (٢.٢٦ - ٢.٩٩)

▪ ١٩ وحدة دراسية لمن معدله التراكمي بين (٣.٠ - ٣.٥)

▪ ٢٠ وحدة دراسية لمن معدله التراكمي بين (٣.٥١ - ٥)

▪ للطالب / الطالبة الخريج أن يسجل حتى ٢٤ ساعة - متى ما كان ذلك ممكناً - عبر مسجل الكلية بعد موافقة عميد الكلية ورئيس القسم بعد حل التعارض متى ما وجد.

٩) يحدد عدد المستويات التالية المسموح بتسجيل مقررات منها من ثلاثة إلى أربعة مستويات، حسب خطة القسم، ويجوز - بموافقة اللجنة الدائمة للشؤون الطلابية - تحديد مستويات أخرى للكليات التي تستدعي طبيعة الدراسة فيها خلاف ذلك.

١٠) عند تعذر تسجيل الطالب / الطالبة للعبء الدراسي من مقررات المستوى الدراسي الذي يليه - بسبب التعارض، أو عدم إنهاء المتطلب السابق، أو لإنهائه جميع مقررات ذلك المستوى - يكمل عبأه الدراسي من مقررات المستويات التالية المسموح بها (انظر ٨ أعلاه)، وإذا تعذر إكمال وحداته الدراسية بعد ذلك فيكتفى بالوحدات الدراسية التي توافرت له حتى لو كان عددها دون الحد الأدنى.

١١) تكون الجداول الدراسية للفصل التالي جاهزة قبل انتهاء الفصل الدراسي بخمسة أسابيع، مع مراعاة عدم تعارض مقررات المستويات المتتالية، ولا يعدل الجدول الدراسي بعد اعتماده، وفي حالة الضرورة القصوى يتم التنسيق مع عمادة القبول والتسجيل في ذلك.

١٢) يقوم كل طالب / طالبة بطباعة جدولته الدراسي الآلي من موقع الجامعة قبل بداية الفصل الدراسي، وينبغي لجميع الطلبة طباعة جداولهم بصورتها النهائية بعد انتهاء فترة معالجة التسجيل، كما هي موضحة في التقويم الأكاديمي.

١٣) على الكليات التي ينتمي إليها أعضاء هيئة تدريس من الجنسيات غير العربية، ولمن لا يجيدون اللغة العربية - تحديداً وكتابة - القيام بشرح القواعد أعلاه مع بداية كل فصل دراسي.

المواظبة والاعتذار عن الدراسة Attendance and Withdrawal

المادة التاسعة: على الطالب / الطالبة المنتظم حضور المحاضرات والدروس العملية، ويحرم من دخول الاختبار النهائي فيها إذا قلت نسبة حضوره عن النسبة التي يحددها مجلس الجامعة، على ألا تقل عن (٧٥%) من

المحاضرات والدروس العملية المحددة لكل مقرر خلال الفصل الدراسي، ويُعد الطالب الذي حرم من دخول الاختبار بسبب الغياب راسباً في المقرر. ويرصد له التقدير محروم (ح) أو (DN).

Article 9: A regular student is required to attend lectures and laboratory sessions. If his/her attendance is less than the limit determined by the University Council (75 percent of the lectures and laboratory sessions assigned for each course), the student will be barred from continuing the course and will be denied entrance to the respective final examination. A student who is denied entrance to the examination due to absences is considered to have failed that course and is given the grade DN in the course.

المادة العاشرة: يجوز لمجلس الكلية أو من يفوضه - استثناء - رفع الحرمان والسماح للطالب / الطالبة بدخول الاختبار شريطة أن يقدم الطالب / الطالبة عذراً يقبله المجلس ويحدد مجلس الجامعة نسبة الحضور على ألا تقل عن (٥٠٪) من المحاضرات والدروس العملية المحددة للمقرر.

Article 10: The College Council or whatever bodies it delegates its authority to, may exempt a denied student from the provisions of attendance and allow him/her to take the examination, provided that the student presents an acceptable excuse to the council. The University Council determines the percentage of attendance, which must not be less than 50 percent of the lectures and laboratory sessions specified for the course.

القواعد التنفيذية للمادتين التاسعة والعاشرية بجامعة الملك خالد

- ١) على الطالب / الطالبة المنتظم حضور المحاضرات والدروس العملية، ويحرم من دخول الاختبار النهائي فيها إذا قلت نسبة حضوره عن (٧٥٪) من المحاضرات النظرية، والدروس العملية المحددة لكل مقرر خلال الفصل الدراسي ويُعد الطالب / الطالبة الذي حرم من دخول الاختبار بسبب الغياب راسباً في المقرر، ويرصد له التقدير (ح. DN) في خانة الدرجة في كشف النتيجة.
- ٢) انسجماً مع التحول إلى التعاملات الإلكترونية، وسعيًا لسرعة الإنجاز ودقته يكون رصد الغياب آلياً.
- ٣) يسند رصد الغياب، والغياب بعذر آلياً لأستاذ المقرر؛ ويجب عليه إدخال الحضور والغياب للمحاضرة خلال ١٤ يوماً من تاريخ المحاضرة كحد أقصى .
- ٤) يبدأ عضو هيئة التدريس في رصد الغياب آلياً من أول يوم في الفصل الدراسي، ويستمر في الرصد إلى منتصف الأسبوع الأخير من الفصل الدراسي حسب التقويم الأكاديمي، وعلى الكليات طباعة القوائم النهائية بعد ذلك (يقصد بالأسبوع الأخير: الأسبوع الذي يسبق الاختبارات النهائية لمواد الإعداد العام والعملية تحديداً).
- ٥) يجب على الأستاذ عدم تمكين من لم يرد اسمه في القوائم من الحضور، وحضور الطالب / الطالبة في غير شعبته مسؤولية أستاذ المقرر والطالب / الطالبة على حد سواء .
- ٦) في حالة وجود عذر مقنع وموثق يمنع الطالب / الطالبة من حضور المحاضرة النظرية أو العملية؛ فعليه أن يرفع هذا العذر إلى رئيس القسم (بواسطته أو من ينوب عنه) خلال سبعة أيام من تاريخ المحاضرة.
- ٧) يكون رئيس القسم مسؤولاً عن قبول أو رفض الأعدان، وله الاعتماد على من يراه من لجان إذا اقتضت الضرورة ذلك، ويتم التوجيه لأستاذ المقرر لتحويل الغياب إلى غياب بعذر في حالة قبول عذره.
- ٨) على الطالب / الطالبة متابعة نسبة غيابه في المواد المسجلة له أسبوعياً؛ وسيظهر له إنذار أول عند بلوغ نسبة الغياب ١٠٪، وإنذار ثان إذا بلغت النسبة ٢٠٪ . وعند وصوله أكثر من ٢٥٪ سيكون الطالب / الطالبة محروماً.
- ٩) تقوم عمادة القبول والتسجيل بتثبيت الحرمان على الطلبة الذين تجاوزت نسبة غيابهم في المحاضرات ٢٥٪ في منتصف الأسبوع الذي يسبق أسبوع اختبارات مواد الإعداد العام.
- ١٠) يفوض مجلس الكلية - التي ينتمي إليها المقرر - عميد/عميدة الكلية في رفع الحرمان عن الطالب / الطالبة

- إذا تقدم بعذر مقبول (على ألا تزيد نسبة الغياب عن ٥٠% من مجموع المحاضرات والدروس العملية والميدانية المحددة للمقرر) على أن يكون ذلك قبل أسبوع من بدء الاختبارات النهائية لمواد الإعداد العام.
- (١١) في حالة اقتناع الكلية برفع الحرمان عن طالب / طالبة (ما لم يتجاوز غيابه ٥٠% من مجموع المحاضرات والدروس العملية والميدانية المحددة للمقرر) بعد بداية الاختبارات النهائية. فيجب عرض الموضوع على مجلسي القسم والكلية. وفي حالة الموافقة على رفع الحرمان فعلى القسم إجراء اختبار بديل للطالب، وإبلاغ عمادة القبول والتسجيل بنتيجة الطالب .
- (١٢) لا يسمح للطالب / الطالبة المحروم بدخول الاختبارات النهائية. قبل موافقة مجلسي القسم والكلية على رفع الحرمان.
- (١٣) تلتزم الكليات التي ينتمي إليها أعضاء هيئة تدريس من الجنسيات غير العربية لمن لا يجيدون اللغة العربية - تحدثاً وكتابة- بشرح القواعد أعلاه مع بداية كل فصل دراسي.

المادة الحادية عشرة: الطالب/ الطالبة الذي يتغيب عن الاختبار النهائي تكون درجته صفراً في ذلك الاختبار، ويحسب تقديره في ذلك المقرر على أساس درجات الأعمال الفصلية التي حصل عليها.

Article 11: A student who is absent for a final examination, will be given a zero grade for that examination. His/her grade in the course will be calculated on the basis of the class work score he/she obtained over the semester.

المادة الثانية عشرة: إذا لم يتمكن الطالب / الطالبة من حضور الاختبار النهائي في أي من مواد الفصل لعذر قهري جاز لمجلس الكلية، في حالات الضرورة القصوى، قبول عذره والسماح بإعطائه اختباراً بديلاً خلال مدة لا تتجاوز نهاية الفصل الدراسي التالي، ويعطى التقدير الذي يحصل عليه بعد أدائه الاختبار البديل.

Article 12: If a student fails to attend a final examination in any course but offers a compelling excuse, the College Council may choose to accept his/her excuse and allow him/her to take a make-up examination. The make-up examination must be taken prior to the end of the following semester. In such cases, the course grade will be given to the student after the make-up examination.

القواعد التنفيذية للمادة الثانية عشرة بجامعة الملك خالد

إذا لم يتمكن الطالب / الطالبة من حضور الاختبار النهائي في أي من مواد الفصل لعذر قهري جاز لمجلس الكلية قبول عذره، والسماح بإعطائه اختباراً بديلاً يجري للطالب / الطالبة وفقاً للاثي:

- (١) يتقدم الطالب / الطالبة المتغيب عن الاختبار النهائي بعذره إلى عميد الكلية قبل بداية الفصل الدراسي التالي - بواسطة الطالب أو من ينوب عنه - والذي بدوره يحيل العذر إلى مجلس الكلية - وفي حالة عدم قبول مجلس الكلية العذر. فيجب إبلاغ الطالب / الطالبة بذلك رسمياً. وفي حالة الاقتناع بالعذر يكلف القسم بعقد الاختبار البديل بما لا يتجاوز أسبوعين من بداية الفصل.
- (٢) تبلغ عمادة القبول والتسجيل إلكترونياً بالتقدير الذي حصل عليه الطالب / الطالبة - في حالة قبول عذره - بعد أدائه للاختبار البديل في مدة أقصاها نهاية الأسبوع الثاني من بداية الدراسة للفصل التالي؛ وتقوم العمادة بتعديل الدرجة مع إتاحة معالجة التسجيل للطالب / الطالبة.

(٣) عند وصول نتيجة الاختبار البديل بداية من الأسبوع الثالث من الفصل الدراسي تقوم عمادة القبول والتسجيل

بتعديل الدرجة، وحذف المقرر من تسجيله، مع تعذر معالجة التسجيل .

٤) يجوز عقد الاختبار البديل أثناء فترة الاختبارات النهائية إذا تم تقديم العذر مبكراً، وتمت الموافقة عليه.

آلية عقد الاختبارات البديلة:

- يفضل أن يحدد الأسبوع الأول من الفصل الدراسي أو الذي قبله موعداً معلوماً للطلبة لعقد الاختبارات البديلة على مستوى الكلية.
- تقدم الأعدار لعميد الكلية قبل بداية الفصل الدراسي التالي، ويتم تقديمها إما عن طريق الطالب/الطالبة نفسه أو من ينوب عنه .
- إذا كانت فترة التقرير الطبي تشتمل على اختبار فصلي، فيتم تقديمها من قبل رئيس القسم وأستاذ المقرر؛ لإعادة الاختبار الفصلي المقرر للطالب / الطالبة.
- تلتزم الكليات التي ينتمي إليها أعضاء هيئة تدريس من الجنسيات غير العربية والذين لا يجيدون اللغة العربية - تحدثاً وكتابة - بشرح القواعد أعلاه مع بداية كل فصل دراسي.

الأعدار المقبولة للاختبارات البديلة عن الاختبارات النهائية

تشمل الأعدار التي تقبل من قبل الجامعة، والتي على ضوءها يمنح الطالب / الطالبة امتحاناً بديلاً للاختبارات النهائية ما يأتي:

- الأعدار المرضية؛ بشرط تقديم تقرير طبي - خاص بالطالب/الطالبة - مصدق عليه من الخدمات الطبية بالجامعة، أو من مستشفى حكومي.
- وفاة أحد أفراد العائلة من الدرجة الأولى (الأب - الأم - الأخ - الأخت - الابن - البنت)
- حادث مروري نتج عنه إصابات تمنع الحركة؛ ويجب على الطالب/ الطالبة إيصال التقرير الطبي اللازم بواسطة أحد الأقارب بعد الاختبار مباشرة (بواسطة الطالب أو من ينوب عنه).
- الإيقاف أو السجن، وعلى الطالب / الطالبة طلب إبلاغ الجامعة بخطاب من الجهة التي أوقف فيها موجه إلى كليته التي ينتمي إليها .
- مواعيد مثبتة من جهات رسمية (جلسات محاكم مصدقة من أحد القضاة أو كتاب العدل، أو مواعيد لمستشفيات خارج المنطقة، وغيرها .)
- الظروف الشخصية والأسرية القاهرة والطارئة، مثل: العنف الأسري، مشاكل النقل، الأعراض الصحية التي لا يوجد لها تقارير طبية، وتقدر هذه الحالات بواسطة لجنة مكونة من عميد / عميدة الكلية ورئيس/ رئيسة القسم الذي ينتمي له الطالب/الطالبة ورئيس وحدة التوجيه والإرشاد.

المادة الثالثة عشرة:

١) يجوز للطالب / الطالبة الاعتذار عن الاستمرار في دراسة فصل دراسي دون أن يعد راسباً إذا تقدم بعذر مقبول لدى الجهة التي يحددها مجلس الجامعة وذلك خلال فترة زمنية تحددها القواعد التنفيذية التي يقرها

مجلس الجامعة، ويرصد للطالب تقدير (ع) أو (W) ويحتسب هذا الفصل من المدة اللازمة لإنهاء متطلبات التخرج.

(ب) يجوز الانسحاب بعد من مقرر أو أكثر في الفصل الدراسي وفق القواعد التنفيذية التي يقرها مجلس الجامعة.

Article 13:

A. Student may withdraw from the study University for a semester, without his/her being considered as having failed the courses, if he/she presents an acceptable excuse to the authorized body specified by the University Council at least five weeks prior to the beginning of the final examinations. Under exceptional circumstances, the University Council may extend the permitted deadline for withdrawal and assign a W grade to the student. This semester will be included in the period required for completion of the program degree.

B. A student may withdraw from a course or more in the classroom according to the rules approved by the University Council.

القواعد التنفيذية للمادة الثالثة عشرة بجامعة الملك خالد

(أ) الاعتذار عن الاستمرار في دراسة فصل دراسي:

(1) للطالب / الطالبة الاعتذار (حذف الفصل الدراسي) بشكل آلي عن الاستمرار في دراسة فصل دراسي دون أن يعد راسباً، إذا تقدم بالاعتذار، وذلك قبل بداية الاختبارات النهائية بخمسة أسابيع حسب التقويم الأكاديمي للجامعة .

(2) في حالة تقدم الطالب للاعتذار بعد آخر يوم مقرر للاعتذار وحتى قبل بدء الاختبارات النهائية لمواد الإعداد العام حسب التقويم الأكاديمي للجامعة فعلى الطالب التقدم بأعداره إلى مجلس القسم ومن ثم إلى مجلس الكلية. وفي حالة الموافقة على الطلب، ترفعه الكلية لعمادة القبول والتسجيل للتنفيذ، وإذا تقدم الطالب بعد بدء الاختبارات النهائية فعلى الكلية الرفع للجنة الدائمة للشؤون الطلابية.

(3) يتابع الطلبة نتائج طلب حذف الفصل على البوابة الإلكترونية، وفي حالة عدم الموافقة على الطلب فإن الطالب / الطالبة ملزمٌ بالحضور حسب جدولته.

(4) يرصد للطالب / الطالبة المعتذر تقدير منسحب بعد (ع، W) في جميع مقررات ذلك الفصل الدراسي.

(5) يجب على الطالب / الطالبة المعتذر متابعة تسجيله الآلي في الفصل التالي والأعد منقطعاً.

(6) تحتسب مدة الاعتذار ضمن الفترة اللازمة لإنهاء متطلبات التخرج .

(7) لا يحق للطالب / الطالبة التأجيل والاعتذار أكثر من فصلين دراسيين متتاليين، أو ثلاثة فصول غير متتالية طيلة بقائه في الجامعة.

(ب) الاعتذار عن مقرر في الفصل الدراسي:

(1) يجوز للطالب / الطالبة الاعتذار عن مقرر واحد فقط بشكل آلي، وذلك قبل بداية الاختبارات النهائية بخمسة أسابيع حسب التقويم الأكاديمي للجامعة، بشرط ألا يقل العبء الدراسي عن الحد الأدنى، وبما مجموعه أربعة مقررات دراسية كحد أقصى طيلة بقائه في الجامعة.

(2) في حالة تقدم الطالب للاعتذار عن مقرر بعد آخر يوم مقرر للاعتذار وحتى قبل بدء الاختبارات النهائية لمواد الإعداد العام حسب التقويم الأكاديمي للجامعة فعلى الطالب التقدم بطلبه لعميد الكلية، والذي بدوره يحيل الطلب إلى المرشد الطلابي. وفي حالة التوصية بقبول الطلب فيحال الطلب

إلى مجلس القسم ومن ثم إلى مجلس الكلية للموافقة عليه، وفي حالة الموافقة على الطلب، ترفعه الكلية لعمادة القبول والتسجيل للتنفيذ.

(٣) لا يجوز للطالبة الاعتذار عن مقررٍ ما أكثر من مرة خلال دراسته.

(٤) يرصد للطالب/الطالبة تقدير (ع) أو (W) في المقرر.

التأجيل والانقطاع عن الدراسة Postponement and Interruption Of Studies

المادة الرابعة عشرة:

يجوز للطالب /الطالبة التقدم بطلب تأجيل الدراسة لعذر تقبله الجهة التي يحددها مجلس الجامعة على ألا تتجاوز مدة التأجيل فصلين دراسيين متتاليين أو ثلاثة فصول دراسية غير متتالية كحد أقصى طيلة بقائه في الجامعة ثم يطوى قيده بعد ذلك ، ويجوز لمجلس الجامعة في حال الضرورة الاستثناء من ذلك، ولا تحتسب مدة التأجيل ضمن المدة اللازمة لإنهاء متطلبات التخرج.

Article 14:

A student may postpone study for reasons determined acceptable by the College Council. The postponement duration cannot be more than two consecutive regular semesters or three nonconsecutive regular semesters as maximum during his/her study at the University; otherwise, he/she will be dismissed from the University. The University Council may make exceptions when it deems necessary. The postponed period is not included in the period required for completion of the program degree.

القواعد التنفيذية للمادة الرابعة عشرة بجامعة الملك خالد

- (١) يتقدم الطالب /الطالبة بطلب تأجيل الدراسة على البوابة الإلكترونية قبل أسبوع من بداية الفصل الدراسي المراد تأجيله موضحاً العذر المسبب لطلب التأجيل.
- (٢) تتابع عمادة القبول والتسجيل طلبات التأجيل إلكترونياً، وتعتمد كل الطلبات آلياً في بداية الفصل الدراسي المراد تأجيله.
- (٣) يتابع الطالبة نتائج طلب التأجيل على البوابة الإلكترونية، وفي حالة عدم الموافقة على الطلب؛ فإن الطالب /الطالبة ملزمٌ بالحضور حسب جدولته.
- (٤) لا يجوز للطالب /الطالبة التأجيل والاعتذار أكثر من فصلين دراسيين متتاليين، أو ثلاثة فصول غير متتالية طيلة بقائه في الجامعة.
- (٥) لا تحتسب مدة التأجيل ضمن الفترة اللازمة لإنهاء متطلبات التخرج.
- (٦) يجب على الطالب/الطالبة المؤجل دراسته متابعة تسجيله الآلي في الفصل التالي وإلا عدُّ منقطعاً.
- (٧) يجوز للطالبة المرافقة لزوجها المبتعث أو من يعولها شرعاً - ويسري ذلك على الطلاب المرافقين لزوجاتهم - التأجيل؛ وذلك بطلب إلى عمادة القبول والتسجيل لفترة لا تتجاوز خمس سنوات بعد إحصار ما يثبت حالة الابتعاث، وفي حال رغبة الطالبة العودة للدراسة قبل ذلك؛ فتعود مع مراعاة الآتي :
 - في حال تغير الخطط الدراسية تعادل المقررات المماثلة أو المكافأة التي سبق للطالبة دراستها، وتكمل متطلبات التخرج وفقاً للخطة الحالية .
 - في حال عدم تغير الخطط الدراسية تعود الطالبة لوضعها الأكاديمي السابق .
 - بعد انقضاء خمس سنوات تبدأ الطالبة الدراسة بوصفها طالبةً مستجدة وفقاً لشروط القبول حينها.

المادة الخامسة عشرة:

إذا انقطع الطالب /الطالبة المنتظم عن الدراسة مدة فصل دراسي دون طلب التأجيل يطوى قيده من الجامعة، ومجلس الجامعة يقيده إذا انقطع عن الدراسة لمدة أقل وبالنسبة للطالب/الطالبة المنتسب يتم طي قيده إذا تغيب عن جميع الاختبارات النهائية لذلك الفصل دون عذر مقبول.

Article 15: If a regular student interrupts his/her studies without submitting a postponement application, he/she will be dismissed from the University. The University Council also may dismiss a student if he/she interrupts his/her studies for a period less than one semester. For the affiliated student, absence in all final exams for that semester without an acceptable excuse will be dismissed from the University.

المادة السادسة عشرة:

لا يُعدُّ الطالب /الطالبة منقطعاً عن الدراسة للفصول التي يدرسها زائراً في جامعة أخرى.

Article 16: A student is not considered to have interrupted his/her studies during those semesters when he/she is a visiting student at another university.

إعادة القيد RE-ENROLLMENT

المادة السابعة عشرة : يمكن للطالب/الطالبة المطوي قيده التقدم بطلب إعادة قيده برقمه وسجله قبل طي القيد وفق الضوابط الآتية:

- (١) أن يتقدم بطلب إعادة القيد خلال أربعة فصول دراسية من تاريخ طي القيد.
- (٢) أن يوافق مجلس الكلية المعنية والجهات ذات العلاقة على إعادة قيد الطالب.
- (٣) إذا مضى على طي قيد الطالب أربعة فصول دراسية فأكثر، فبإمكانه التقدم للجامعة طالباً مستجداً دون الرجوع إلى سجله الدراسي السابق على أن تنطبق عليه كافة شروط القبول المعلنة في حينه ، ومجلس الجامعة الاستثناء من ذلك وفقاً لضوابط يصدرها المجلس.
- (٤) لا يجوز إعادة قيد الطالب / الطالبة أكثر من مرة واحدة، ومجلس الجامعة - في حال الضرورة - الاستثناء من ذلك.
- (٥) لا يجوز إعادة قيد الطالب/الطالبة المطوي قيده إذا كان مفصولاً أكاديمياً.

Article 17: A student whose enrollment is cancelled may apply for re-enrollment using the same university ID number and academic record he/she had before cancellation of his/her enrollment, according to the following regulations:

- a. He/She must apply for re-enrollment within four regular semesters from the date of dismissal.
- b. The College Council and the authorities concerned must approve the re-enrollment.
- c. Four or more semesters have lapsed since he/she interrupts his/her studies from the University; the student can apply to the University for admission as a new student without consideration of his/her old academic record if he/she fulfills all the admission requirements announced at the time of application.
- d. A student can be granted re-enrollment only once. The University Council may make exceptions when it deems necessary.
- e. A student cannot be re-enrolled if he/she has been on probation prior to his/her cancellation of enrollment.

المادة الثامنة عشرة : لا يجوز إعادة قيد الطالب الذي فصل من الجامعة لأسباب تعليمية أو تأديبية، أو الذي فصل من جامعة أخرى لأسباب تأديبية، وإذا اتضح بعد إعادة قيده أنه سبق فصله مثل هذه الأسباب فيعدُّ قيده ملغى من تاريخ إعادة القيد.

Article 18: A student who has been dismissed from the University for academic or disciplinary reasons, or who has been dismissed from another university for disciplinary reasons, will not be granted

readmission. If it becomes evident after admission that he/she was dismissed for such reasons, his/her readmission is considered canceled from the date of readmission.

القواعد التنفيذية للمادتين السابعة عشرة والثامنة عشرة بجامعة الملك خالد

يمكن للطالب / الطالبة المطوي قيده التقدم لكليته بطلب إعادة قيده برقمه وسجله السابق وفق الضوابط الآتية:

- (١) أن يتقدم بطلب إعادة القيد بما لا يزيد عن أربعة فصول دراسية من تاريخ طي القيد.
- (٢) أن يوافق مجلس الكلية المعنية على إعادة قيد الطالب / الطالبة خلال الأسبوعين الأولين من بدء الفصل الدراسي وفي حال تأخر موافقة مجلس الكلية عن هذه الفترة؛ فيعاد قيده في الفصل التالي.
- (٣) لا يجوز إعادة قيد الطالب / الطالبة أكثر من مرة واحدة، ومدير الجامعة - في حال الضرورة - الاستثناء من ذلك، بعد عرض الموضوع على مجلسي القسم والكلية و توصية اللجنة الدائمة للشؤون الطلابية.
- (٤) لا يجوز إعادة قيد الطالب / الطالبة إذا كان مفصولاً أكاديمياً.
- (٥) ألا يكون الطالب / الطالبة قد ارتكب خلال فترة الانقطاع مخالفات قاذحة في سلوكه .
- (٦) ألا يكون قد التحق خلال فترة الانقطاع بجامعة أخرى وفصل منها فصلاً تأديبياً أو أكاديمياً
- (٧) أن يحصل على موافقة مرجعة بالدراسة ، إذا كان يعمل في جهة حكومية أو خاصة .
- (٨) لا يجوز إعادة قيد الطالب / الطالبة المطوي قيده من الجامعة أو المنسحب من الجامعة إذا كان لديه أكثر من انذارين أكاديميين.
- (٩) إذا مضى على طي قيد الطالب / الطالبة خمسة فصول دراسية أو أكثر؛ فيخير الطالب / الطالبة بين ما يأتي:
 - يتقدم الطالب / الطالبة للجامعة كطالب مستجد في درجة البكالوريوس في الفترة المعلنة للقبول دون الرجوع إلى سجله الأكاديمي السابق إذا انطبقت عليه شروط القبول في ذلك الفصل أو تلك السنة الدراسية.
 - يتقدم الطالب / الطالبة للجامعة كطالب مستجد في إحدى كليات المجتمع في الجامعة، دون الرجوع إلى سجله الأكاديمي السابق.
 - لمجلس الجامعة إعادة قيد الطالب / الطالبة واستمراره في تخصصه وفق الشروط الآتية:
 - (أ) ألا تزيد فترة الانقطاع على الفترة النظامية للبرنامج (الدرجة العلمية) من تاريخ الانقطاع.
 - (ب) أن يكون الانقطاع مسوغاً بسبب يوافق عليه مجلسي القسم والكلية.
 - (ج) أن يكون الطالب / الطالبة قد اجتاز بنجاح (٤٠٪) من الوحدات الدراسية.
 - (د) ألا يقل معدله التراكمي عن ٢.٢٥ من ٥.

آلية إعادة القيد:

يحيل المرشد الأكاديمي قوائم الطلبة الذين يحق لهم إعادة القيد بعد انتهاء الفصل الدراسي مباشرة إلى عميد الكلية وعلى الكليات عمل الآتي:

- إبلاغ الطلبة بذلك عبر المرشد الطلابي، والطلب منهم طباعة نموذج إعادة القيد، وتسليمه إلى عمادة الكلية
- عرض نماذج إعادة القيد على أول مجلس لكلية في فصل إعادة القيد.
- إرسال قائمة بالطلبة الموافق على إعادة قيدهم إلى عمادة القبول والتسجيل في الفترة المحددة.

التخرج Graduation

المادة التاسعة عشرة :

- (١) يتخرج الطالب بعد إنهاء متطلبات التخرج بنجاح حسب الخطة الدراسية، على ألا يقل معدله التراكمي عن المعدل الذي يحدده مجلس الجامعة المعنية لكل تخصص ، على ألا يقل في كل الأحوال عن تقدير مقبول.
- (٢) يجوز لمجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم المختص تحديد مقررات مناسبة يدرسها الطالب / الطالبة لرفع معدله التراكمي ، وذلك في حالة نجاحه في المقررات ورسوبه في المعدل التراكمي
- Article 19:

- 1) Student graduates after successfully completing all graduation requirements according to the degree plan, provided that his/her cumulative GPA is not less than pass.
- 2) If the student has passed the required courses but his/her cumulative GPA is low, the College Council, on the basis of the recommendations of the council of the department concerned, is entitled to specify the appropriate courses that the student must complete in order to improve his/her GPA.

القواعد التنفيذية للمادة التاسعة عشرة بجامعة الملك خالد

- (١) يتخرج الطالب / الطالبة بعد إنهاء متطلبات التخرج بنجاح حسب الخطة الدراسية، على ألا يقل معدله التراكمي عن (٢ من ٥) أو ما يحدده مجلس الجامعة، ومجلس الكلية - بناء على توصية مجلس القسم المختص - تحديد مقررات مناسبة يدرسها الطالب / الطالبة في الجامعة لرفع معدله التراكمي على ألا يكون قد سبق له دراستها؛ وذلك في حال نجاحه في المقررات ورسوبه في المعدل.
- (٢) على الطالب / الطالبة الاطلاع على الخطة الدراسية لتخصصه واتباعها حتى إنهاء جميع متطلباتها قبل التخرج.
- (٣) تقوم عمادة القبول والتسجيل بمراجعة جميع سجلات الطلاب وتدقيقها للتأكد من أن الطالب / الطالبة قد أكمل جميع متطلبات التخرج.
- (٤) ترفع عمادة القبول والتسجيل لمجلس الجامعة مذكرات تتضمن قوائم بأسماء الطلاب المرشحين للتخرج؛ وذلك في أول جلسة تلي فترة الاختبارات النهائية لكل فصل بما في ذلك الفصل الصيفي .
- (٥) الطلاب الذين يحصلون على تقدير غير متكامل (ل) أو الذين يسمح لهم باختبار بديل في مقرر أو أكثر في آخر مستوى دراسي لبرنامج التخرج، أو من في حكمهم ترفع بشأنهم مذكرات تخرج إفرادية حال استكمالهم المتطلبات، ويعد آخر فصل دراسي في سجل الطالب / الطالبة هو فصل التخرج.
- (٦) الطلاب الذين تقتضي خططهم الدراسية إنهاء متطلبات التدريب العملي ترفع أسماؤهم لمجلس الجامعة بطلب الموافقة على منحهم الدرجة في نهاية الفصل الدراسي الذي ينهون فيه هذا المتطلب على أن تثبت في سجل الطالب / الطالبة العبارة الآتية " استكمل الطالب / الطالبة متطلبات التدريب العملي خلال هذا الفصل".
- (٧) يمنح كل خريج وثيقة تخرج باللغتين: العربية والإنجليزية يوضح فيها: اسمه رباعياً، ومكان الميلاد، وتاريخه، والكلية، والتخصص والدرجة، التي حصل عليها، وتقديره عند التخرج، وحالة القيد. وتوقع الوثيقة من عميد القبول والتسجيل، وتختتم بختم الجامعة.
- (٨) في حالة فقدان أو تلف وثيقة التخرج يمكن إصدار بدل مفقود، أو بدل تالف وفقاً لما يأتي:
- (أ) يعلن الطالب / الطالبة عن فقد وثيقة تخرجه في إحدى الصحف المحلية على أن يتقدم بطلب إصدار بدل مفقود بعد مضي أسبوعين على تاريخ الإعلان، ويرفق الإعلان بطلبه، أو يحضر وثيقته التالفة.

(ب) يوضع ختم بعبارة (بدل مفقود) أو (بدل تالف) على كل وثيقة بديلة .

الفصل من الجامعة Dismissal From The University

المادة العشرون : يفصل الطالب / الطالبة من الجامعة في الحالات الآتية :

- (١) إذا حصل على ثلاثة إنذارات متتالية على الأكثر لانخفاض معدله التراكمي عن المعدل المحدد للتخرج وفقاً للمادة (١٩) من هذه اللائحة ، ولمجلس الجامعة بناءً على توصية مجلس الكلية إعطاء فرصة رابعة لمن يُمكنه رفع معدله التراكمي بدراسته للمقررات المتاحة .
- (٢) إذا لم يبنه متطلبات التخرج خلال مدة أقصاها نصف المدة المقررة لتخرجه علاوة على مدة البرنامج، ولمجلس الجامعة إعطاء فرصة استثنائية للطالب / الطالبة لإنهاء متطلبات التخرج بحد أقصى لا يتجاوز ضعف المدة الأصلية المحددة للتخرج .
- (٣) يجوز لمجلس الجامعة في الحالات الاستثنائية معالجة أوضاع الطلاب الذين تنطبق عليهم أحكام الفقرتين السابقتين بإعطائهم فرصة استثنائية لا تتجاوز فصلين دراسيين على الأكثر.

Article ٢٠: A student will be dismissed from the University in either of the following situations:

- 1) The student receives a maximum of three consecutive academic probations for having a cumulative GPA lower than ٢,٠٠ out of ٥,٠٠, or ١,٠٠ out of ٤,٠٠. Based on the recommendations of the College Council, the University Council may grant a fourth chance to a student who can improve his/her cumulative GPA by studying the courses available.
- ٢) A student fails to complete the graduation requirements within a maximum additional period, equal to one-half of the period determined for his/her graduation in the original program period. The University Council may make an exception and award the student the opportunity to complete the graduation requirements within an additional period of a maximum duration equal to that specified for graduation.
- ٣) The University Council may make an exception and give students falls under (a) or (b) the opportunity to complete their studies within an additional period of two semesters.

القواعد التنفيذية للمادة العشرين بجامعة الملك خالد

- (١) ينذر الطالب / الطالبة إذا انخفض معدله التراكمي عن ٢,٠٠ من ٥,٠٠ ، ويظهر ذلك في السجل الأكاديمي، ويجب على جميع الطلبة معرفة أوضاعهم الأكاديمية بعد انتهاء كل فصل دراسي عبر البوابة الالكترونية ومراجعة المرشد/ المرشدة الطلابي في حالة الحاجة إلى ذلك.
- (٢) يفصل طالب درجة البكالوريوس من
- (٣) الجامعة إذا حصل الطالب / الطالبة على ثلاثة إنذارات متتالية فإنه يعد موقوفاً أكاديمياً حتى يصدر قرار مجلس الكلية بشأنه على النحو الآتي:

 - لمجلس الكلية إعطاء الطالب / الطالبة فرصة رابعة لمن يمكنه رفع معدله التراكمي بافتراض حصوله على ٦٠ نقطة من دراسة ١٥ وحدة دراسية على أن يتم احتساب ذلك وتنفيذه آلياً.
 - إذا لم يتمكن الطالب / الطالبة من رفع معدله التراكمي بعد إعطائه الفرصة الرابعة، فللجنة الدائمة للشؤون الطلابية إعطاء الطالب / الطالبة فرصة خامسة، بعد توصية مجلس الكلية، لمن يمكنه رفع معدله التراكمي بافتراض حصوله على ٤٥ نقطة من دراسة ١٥ وحدة دراسية، على أن يتم احتساب ذلك وتنفيذه آلياً.
 - إذا لم يتمكن الطالب / الطالبة من رفع معدله التراكمي بعد إعطائه الفرصة الخامسة؛ فيمكن للجنة الدائمة للشؤون الطلابية في حال الضرورة - وبعد توصية مجلس الكلية - أن توصي مجلس الجامعة بإعطائه فرصة سادسة وأخيرة لمن يمكنه رفع معدله التراكمي بافتراض حصوله على ٣٧,٥ نقطة من دراسة ١٥ وحدة دراسية على

أن يتم احتساب ذلك وتنفيذه آلياً .

٤) يفصل طالب درجة (دبلوم) لكليات المجتمع من الجامعة إذا حصل الطالب / الطالبة على إنذارين أكاديميين متتاليين ،ويعدُّ موقوفاً أكاديمياً حتى يصدر قرار مجلس الكلية بشأنه على النحو الآتي:

• يعطى فرصة ثالثة من يمكنه رفع معدله التراكمي بافتراض حصوله على ٦٠ نقطة من دراسة ١٥ وحدة دراسية، على أن يتم احتساب ذلك وتنفيذه آلياً .

• إذا لم يتمكن الطالب / الطالبة من رفع معدله التراكمي بعد إعطائه الفرصة الثالثة. فللجنة الدائمة للشؤون الطلابية إعطاء الطالب / الطالبة فرصة رابعة وأخيرة بعد توصية مجلس الكلية لمن يمكنه رفع معدله التراكمي بافتراض حصوله على ٤٥ نقطة من دراسة ١٥ وحدة دراسية على أن يتم احتساب ذلك وتنفيذه آلياً .

٥) يفصل الطالب / الطالبة من الجامعة إذا لم ينجح في متطلبات التخرج لدرجة البكالوريوس خلال المدة المقررة لتخرجه، ويعالج وضعه وفق الآتي:

• إذا لم ينجح في متطلبات التخرج خلال مدة أقصاها نصف المدة المقررة لتخرجه، علاوة على فترة البرنامج، فلمجلس الكلية منح للطالب / الطالبة فرصة استثنائية لإنهاء متطلبات التخرج بحد أقصى لا يتجاوز ضعف المدة الأصلية المحددة للتخرج بشرط أن يكون سبب التعثر مقبولاً لمجلس الكلية.

• إذا لم ينجح في متطلبات التخرج بعد ذلك ترفع الكلية موضوع الطالب / الطالبة إلى اللجنة الدائمة للشؤون الطلابية لدراسة الرفع لمجلس الجامعة؛ لإعطائه فرصة إضافية لفصل دراسي واحد للتخرج.

• لمجلس الجامعة - ويتوصية من اللجنة الدائمة لمشكلات الطلاب الأكاديمية - إعطاء الطلاب المفصولين بسبب استنفاد ضعف فترة البرنامج فرصة أخيرة لفصل دراسي واحد للتخرج.

٦) تقوم الكلية بالتنسيق مع عمادة القبول والتسجيل بحصر جميع الحالات التي ترددها، وعرضها على المجالس المختصة، والرفع للجنة الدائمة للشؤون الطلابية خلال مدة لا تزيد عن أسبوع من بدء الدراسة؛ وفي حال التأخر عن ذلك فلا يحق للطالب التسجيل إلا في الفصل التالي.

٧) تلتزم الكليات التي ينتمي إليها أعضاء هيئة تدريس من الجنسيات غير العربية لمن لا يجيدون اللغة العربية - تحدثا وكتابة - بشرح القواعد أعلاه مع بداية كل فصل دراسي.

الانتساب Study by Affiliation

المادة الحادية والعشرون :

يجوز لمجلس الجامعة بناء على اقتراح الكليات الأخذ بمبدأ الدراسة عن طريق الانتساب في بعض الكليات والتخصصات التي تسمح طبيعة الدراسة فيها بذلك، ويضع مجلس الجامعة القواعد والإجراءات المنظمة لذلك وفق الضوابط الآتية:

١) ألا يقل عدد الوحدات الدراسية المطلوبة لتخرج الطالب / الطالبة المنتسب عن عدد الوحدات الدراسية المطلوبة لتخرج الطالب / الطالبة المنتظم في التخصصات المتاحة للانتساب.

- ٢) يعامل الطالب / الطالبة المنتسب من حيث القبول ورصد التقديرات والتحويل والفصل وإعادة القيد وغيرها معاملة الطالب / الطالبة المنتظم عدا حضور المحاضرات.
- ٣) لمجلس الجامعة بناء على اقتراح مجالس الكليات وضع الضوابط اللازمة لتقويم أداء الطلاب المنتسبين.
- ٤) يثبت في السجل الأكاديمي ووثيقة التخرج والشهادة ما يفيد بأن دراسة الطالب / الطالبة (بالانتساب).
- Article ٢١:

Based on the recommendation of the colleges, the University Council may accept the principle of studying by affiliation in some colleges and specializations that allow this option. The University Council sets the rules and procedures for affiliation according to the following regulations:

- ١) The credit hours required for the graduation of an associate student must not be less than the credit hours required of a regular student.
- ٢) The associate student will be treated, with regard to admission, grading, transfer, dismissal, and re-enrollment, in exactly the same manner as a regular student, except for class attendance.
- ٣) On the basis of the College Council's recommendation, the University Council determines the rules required to evaluate the performance of associate students.
- ٤) The student's transcript, graduation certificate, and degree must indicate that the student studied by affiliation.

القواعد التنفيذية للمادة الحادية والعشرين بجامعة الملك خالد

١) يحدد مجلس الجامعة التخصصات التي يتاح فيها الانتساب.

٢) يحدد عدد المقبولين للانتساب في كل قسم بنسبة لا تزيد عن ٢٠٪ من عدد الطلاب المقبولين للانتظام .

٣) يسمح بالتحويل من الانتساب إلى الانتظام بعد مضي فصلين دراسيين، وبمعدل لا يقل عن (٣من ٥) في فترة التحويل الداخلي.

٤) يسمح بالتحويل من الانتظام إلى الانتساب أو العكس مرة واحدة فقط خلال الدراسة الجامعية، وبقرار من مجلس الكلية.

٥) في حالة رغبة الطالب / الطالبة في التحويل من منتسب إلى منتظم أو العكس، يتقدم بطلبه إلى عمادة القبول والتسجيل إلكترونياً وذلك قبل بداية الفصل الدراسي الذي يرغب التحويل فيه بعد تحقيق المعدل المطلوب، وعلى الطالب متابعة حالة طلبه.

٦) يقوم أداء المنتسبين باختبار واحد لكل مقرر في نهاية الفصل الدراسي؛ وتكون درجته النهائية من مئة مع مراعاة ما ورد في المادة (٢٣).

٧) يثبت في السجل الأكاديمي ووثيقة التخرج ما يفيد بأن دراسة الطالب/الطالبة بالانتساب.

المادة الثانية والعشرون :

يحدد مجلس الكلية التي يتبعها المقرّر - بناء على اقتراح مجلس القسم - درجة لأعمال الفصلية لا تقل عن (٣٠%) من الدرجة النهائية للمقرر.

Article ٢٢: Based on the recommendations of the department council that offers the course, the College Council will decide the class work score, which must not be less than ٣٠ percent of the final course grade.

القواعد التنفيذية للمادة الثانية والعشرين بجامعة الملك خالد

- (١) يحدد مجلس الكلية بناء على اقتراح مجلس القسم الذي يتولى تدريس المقرر درجة الأعمال الفصلية من ٣٠٪ إلى ٥٠٪ من الدرجة النهائية للمقررات .
- (٢) يجوز لرئيس القسم الاطلاع على أسئلة الاختبارات الفصلية قبل الاختبار؛ للتأكد مع أستاذ المقرر من مدى مناسبتها مع ما أعطي للطلبة، ومدى تنوع الأسئلة التي يتأتى عنها التقييم المناسب لحصيلة الطلبة العلمية؛ وكذلك استيعابها لمقررات المقرر التي تم أخذها قبل ذلك الامتحان.
- (٣) تنتهي الأعمال الفصلية (من اختبارات وواجبات أو بحوث أو مشروعات) قبل بداية الاختبارات النهائية .
- (٤) يحتفظ القسم بكل ما له علاقة بتقويم الطالب / الطالبة في الأعمال الفصلية حتى نهاية الفصل الدراسي التالي .
- (٥) يعلن المدرس لطلابه درجات الأعمال الفصلية في آخر محاضرة يقدمها أو التي قبلها، باستخدام أرقام الطلاب دون ذكر الأسماء .
- (٦) يجوز للطالب / الطالبة الاطلاع على ورقة الاختبارات الفصلية للاستفادة من أخطائه.
- (٧) حصول الطالب / الطالبة على درجة الأعمال الفصلية النهائية قبل الدخول للاختبارات النهائية حق من حقوقه .
- (٨) للطالب / الطالبة الحق في مراجعة أستاذ المادة بعد كل اختبار فصلي تظلماً في حالة عدم اقتناع الطالب بدرجته الفصلية، وينتهي حق الطالب / الطالبة في التظلم في درجته الكلية للأعمال الفصلية متى ما بدأت الاختبارات النهائية للفصل الدراسي.
- (٩) إذا غش الطالب / الطالبة في الاختبار الفصلي، أو شرع في الغش، أو خالف التعليمات وقواعد إجراء الاختبار أو ثبت لأستاذ المقرر أن الطالب قد غش في إنجاز الواجبات الدراسية، أو التقارير أو البحوث؛ فيقوم أستاذ المقرر أو عضو لجنة المراقبة بمنع الطالب/ الطالبة من الاستمرار في الاختبار، وكتابة محضر يبين فيه ما حدث بدقة، ثم يرفعه لرئيس القسم، ومن ثم إلى عميد الكلية الذي بدوره يطبق على الطالب العقوبة المناسبة وفق ما نصت عليه لائحة تأديب الطلاب وإبلاغ عمادة القبول والتسجيل بذلك إلكترونياً. ويجوز للطالب / الطالبة استئناف القرار لدى عميد الكلية في غضون أسبوع من إبلاغه بالقرار.
- (١٠) في حالات الغياب بسبب عذر يقبله القسم أو التظلم في الاختبارات الفصلية ؛ فإن لمجلس القسم اتخاذ القرارات الآتية :
 - تحديد الاختبارات البديلة بعد إعلام الطلبة بشكل رسمي بموعد الاختبار البديل .
 - تعديل النتيجة في حالة ثبوت صحة تظلم الطالب/ الطالبة .
- (١١) تلتزم الكليات التي ينتمي إليها أعضاء هيئة تدريس من الجنسيات غير العربية لمن لا يجيدون اللغة العربية - تحدثا وكتابة - بشرح القواعد أعلاه مع بداية كل فصل دراسي.

المادة الثالثة والعشرون .:

تحتسب درجة الأعمال الفصلية للمقرر بإحدى الطريقتين الآتيتين:

- أ - الاختبارات الشفهية أو العملية أو البحوث أو أنواع النشاط الصفي الأخرى أو منها جميعاً أو من بعضها واختبار تحريري واحد على الأقل .
- ب - اختبارين تحريريين على الأقل

Article ٢٣:

The class work score is evaluated in one of the following ways:

- a. At least one written examination, plus part or all of the following: oral and practical examinations, research papers, other class activities.
- b. At least two written examinations.

المادة الرابعة والعشرون :-

يجوز لمجلس الكلية التي يتبعها المقرر - بناء على توصية مجلس القسم - أن يُضمّن الاختبار النهائي في أي مقرر اختبارات عملية أو شفوية، ويحدد الدرجات التي تخصص لها من درجات الاختبار النهائي.

Article ٢٤

Based on the recommendations of the department council concerned, the College Council is entitled to permit the inclusion of practical or oral tests in the final examination of any course and to specify the proportion of the final score for the course that is assigned to these tests.

المادة الخامسة والعشرون :

يجوز لمجلس القسم الذي يتولى تدريس المقرر بناء على توصية مدرس المادة السماح للطالب / الطالبة باستكمال متطلبات أي مقرر في الفصل الدراسي التالي ويرصد للطالب / الطالبة في سجله الأكاديمي تقدير غير مكتمل (ن) أو (IC) ولا يحسب ضمن المعدل الفصلي أو التراكمي إلا التقدير الذي يحصل عليه الطالب / الطالبة بعد استكمال متطلبات ذلك المقرر، وإذا مضى فصل دراسي واحد ولم يُغير تقدير غير مكتمل (ن) أو (IC) في سجل الطالب / الطالبة لعدم استكماله فيستبدل به تقدير راسب (هـ) أو (F) ويحسب ضمن المعدل الفصلي والتراكمي.

Article ٢٥

Based on the recommendations of the course instructor, the department council that offers the course may allow a student to complete the requirements of any course in the following semester. In such a case, an IC grade is recorded in the student's academic record. The student's grade in the course will not be included in the calculation of the semester or cumulative GPA until he/she completes the course requirements and earns a grade. If the IC grade is not changed in the academic record after the lapse of one semester because the student does not complete the course, the IC status will be automatically changed to an F grade and will be included in the calculation of the semester and cumulative GPAs.

المادة السادسة والعشرون :

يجوز استثناء مقررات الندوات والأبحاث والمقررات ذات الصبغة العملية أو الميدانية من أحكام المواد (٢٢، ٢٣، ٢٥) أو بعضها، وذلك بقرار من مجلس الكلية بناء على توصية مجلس القسم الذي يتولى تدريس المقرر، ويحدد مجلس الكلية قياس تحصيل الطالب / الطالبة في هذه المقررات.

Article ٢٦

Courses that involve symposia and/or research or courses of a practical or field work nature may be excluded from part or all of the rules in Articles ٢٢, ٢٣, and ٢٤, based on a decision made by the College Council and the recommendation of the department council teaching the course. The College Council may specify alternate ways to evaluate student achievement in such courses.

المادة السابعة والعشرون :

إذا كانت دراسة مقررات الأبحاث تتطلب أكثر من فصل دراسي فيرصد للطالب / الطالبة تقدير مستمر (م) أو (IP)، وبعد انتهاء الطالب / الطالبة من دراسة المقرر يمنح التقدير الذي حصل عليه، وإذا لم يستكمل المقرر في الوقت المحدد فيجوز لمجلس القسم الذي يتولى تدريسه الموافقة على رصد تقدير غير مكتمل (ن) أو (IC) في سجل الطالب / الطالبة .

Article ٢٧

If courses of a research nature require more than one semester to complete, the grade of IP is assigned to the student. After the completion of the course, the student will be given the grade he/she has earned. If he/she fails to complete the course within the specified time, the department council that offers the course may approve assigning an IC grade to the student's record for this course.

المادة الثامنة والعشرون :

تحسب التقديرات التي يحصل عليها الطالب / الطالبة في كل مقرر كما يأتي:

الدرجة المنوية	التقدير	رمز التقدير	وزن التقدير من (٥)	وزن التقدير من (٤)
١٠٠ - ٩٥	ممتاز مرتفع	أ +	٥,٠٠	٤,٠٠
٩٠ إلى أقل من ٩٥	ممتاز	أ	٤,٧٥	٣,٧٥
٨٥ إلى أقل من ٩٠	جيد جداً مرتفع	ب +	٤,٥٠	٣,٥٠
٨٠ إلى أقل من ٨٥	جيد جداً	ب	٤,٠٠	٣,٠٠
٧٥ إلى أقل من ٨٠	جيد مرتفع	ج +	٣,٥٠	٢,٥٠
٧٠ إلى أقل من ٧٥	جيد	ج	٣,٠٠	٢,٠٠
٦٥ إلى أقل من ٧٠	مقبول مرتفع	د +	٢,٥٠	١,٥٠
٦٠ إلى أقل من ٦٥	مقبول	د	٢,٠٠	١,٠٠
أقل من ٦٠	راسب	هـ	١,٠٠	٠

القواعد التنفيذية للمادة الثامنة والعشرين بجامعة الملك خالد

تحسب التقديرات التي يحصل عليها الطالب / الطالبة في كل مقرر وفقاً للمادة (٢٨) على أساس أن وزن التقدير من (٥) نقاط لتكون كما يلي :

الدرجة المنوية	التقدير	رمز التقدير	وزن التقدير من (٥)
١٠٠ - ٩٥	ممتاز مرتفع	أ +	٥,٠٠
٩٠ إلى أقل من ٩٥	ممتاز	أ	٤,٧٥
٨٥ إلى أقل من ٩٠	جيد جداً مرتفع	ب +	٤,٥٠
٨٠ إلى أقل من ٨٥	جيد جداً	ب	٤,٠٠
٧٥ إلى أقل من ٨٠	جيد مرتفع	ج +	٣,٥٠
٧٠ إلى أقل من ٧٥	جيد	ج	٣,٠٠
٦٥ إلى أقل من ٧٠	مقبول مرتفع	د +	٢,٥٠
٦٠ إلى أقل من ٦٥	مقبول	د	٢,٠٠
أقل من ٦٠	راسب	هـ	١,٠٠

المادة التاسعة والعشرون :

يكون التقدير العام للمعدل التراكمي عند تخرج الطالب / الطالبة بناء على معدله التراكمي كالاتي:

١. (ممتاز): إذا كان المعدل التراكمي لا يقل عن ٤,٥٠ من ٥,٠٠ أو ٣,٥٠ من ٤,٠٠.
٢. (جيد جداً): إذا كان المعدل التراكمي من ٣,٧٥ إلى أقل من ٤,٥٠ من ٥,٠٠ أو من ٢,٧٥ إلى أقل من ٣,٥٠ من ٤,٠٠.
٣. (جيد): إذا كان المعدل التراكمي من ٢,٧٥ إلى أقل من ٣,٧٥ من ٥,٠٠ أو من ١,٧٥ إلى أقل من ٢,٧٥ من ٤,٠٠.
٤. (مقبول): إذا كان المعدل التراكمي من ٢,٠٠ إلى أقل من ٢,٧٥ من ٥,٠٠ أو من ١,٠٠ إلى أقل من ١,٧٥ من ٤,٠٠.

Article ٢٩

The general grade assigned to the cumulative GPA at the time of the student's graduation is based on his/her cumulative GPA and calculated as follows:

١. Excellent—if the cumulative GPA is no less than ٤,٥٠ out of ٥,٠٠, or ٣,٥٠ out of ٤,٠٠.
٢. Very good—if the cumulative GPA is ٣,٧٥ or higher but less than ٤,٥٠ (out of ٥,٠٠), or ٢,٧٥ or higher but less than ٣,٥٠ (out of ٤,٠٠).
٣. Good—if the cumulative GPA is ٢,٧٥ or higher but less than ٣,٧٥ (out of ٥,٠٠), or ١,٧٥ or higher but less than ٢,٧٥ (out of ٤,٠٠).
٤. Pass—if the cumulative GPA is ٢,٠٠ or higher but less than ٢,٧٥ (out of ٥,٠٠), or ١,٠٠ or higher but less than ١,٧٥ (out of ٤,٠٠).

القواعد التنفيذية للمادة التاسعة والعشرين بجامعة الملك خالد

١. يطبق التقدير العام للمعدل التراكمي الوارد في المادة (٢٩) على أساس أن وزن التقدير (٥) نقاط عند تخرج الطالب / الطالبة بناء على معدله كآتي :

- ١ - (ممتاز): إذا كان المعدل التراكمي لا يقل عن ٤,٥٠.
- ٢ - (جيد جداً): إذا كان المعدل التراكمي من ٣,٧٥ إلى أقل من ٤,٥٠.
- ٣ - (جيد): إذا كان المعدل التراكمي من ٢,٧٥ إلى أقل من ٣,٧٥.
- ٤ - (مقبول): إذا كان المعدل التراكمي من ٢,٠٠ إلى أقل من ٢,٧٥.

المادة الثلاثون :

تمنح مرتبة الشرف الأولى للطالب / الطالبة الحاصل على معدل تراكمي من (٤,٧٥) إلى (٥,٠٠) من (٥,٠٠) أو من (٣,٧٥) إلى (٤,٠٠) من (٤,٠٠) عند التخرج، وتمنح مرتبة الشرف الثانية للطالب الحاصل على معدل تراكمي من (٤,٢٥) إلى أقل من (٤,٧٥) من (٥,٠٠) أو من (٣,٢٥) إلى أقل من (٣,٧٥) من (٤,٠٠) عند التخرج. ويشترط للحصول على مرتبة الشرف الأولى أو الثانية ما يلي:

- أ- ألا يكون الطالب / الطالبة قد رسب في أي مقرر درسه في الجامعة أو في جامعة أخرى.
- ب- أن يكون الطالب / الطالبة قد أكمل متطلبات التخرج في مدة أقصاها متوسط المدة بين الحد الأدنى والحد الأقصى للبقاء في كليته.
- ت- أن يكون الطالب / الطالبة قد درس في الجامعة التي سيخرج منها ما لا يقل عن (٦٠%) من متطلبات التخرج.

Article ٣٠:

First honors are granted to the student who has earned a cumulative GPA between ٤,٧٥ and ٥,٠٠ (out of ٥,٠٠) or between ٣,٧٥ and ٤,٠٠ (out of ٤,٠٠) at the time of his/her graduation. Second honors are granted to the student who has earned a cumulative GPA of ٤,٢٥ or higher but less than ٤,٧٥ (out of ٥,٠٠), or ٣,٢٥ or higher but less than ٣,٧٥ (out of ٤,٠٠) at the time of his/her graduation. The student who is eligible for first or second honors also must meet the following criteria:

- a. He/She must not have failed any course completed at the University or any other university.
- b. He/She must have completed all graduation requirements within a specified period, the maximum of which is the average of the maximum and minimum limits for completing his/her degree program.
- c. He/She must have completed ٦٠ percent or more of the graduation requirements at the university from which he/she is graduating.

القواعد التنفيذية للمادة الثلاثين بجامعة الملك خالد

تمنح مرتبة الشرف الأولى للطالب / الطالبة الحاصل على معدل تراكمي من (٤.٧٥) إلى (٥.٠٠) عند التخرج، وتمنح مرتبة الشرف الثانية للطالب / الطالبة الحاصل على معدل تراكمي من (٤.٢٥) إلى أقل من (٤.٧٥) عند التخرج.

ويشترط للحصول على مرتبة الشرف الأولى أو الثانية ما يأتي:

- أ- ألا يكون الطالب / الطالبة قد رسب في أي مقرر درسه في الجامعة أو في جامعة أخرى.
- ب- ألا يكون الطالب / الطالبة قد أكمل متطلبات التخرج في مدة أقصاها متوسط الفترة بين الحد الأدنى والحد الأقصى للبقاء في كليته.
- ت- أن يكون الطالب / الطالبة قد درس في جامعه الملك خالد ما لا يقل عن (٦٠%) من متطلبات التخرج.

الاختبارات النهائية Final Examination Procedures

المادة الحادية والثلاثون :

يجوز لمجلس الكلية تكوين لجنة تتعاون مع الأقسام في تنظيم أعمال الاختبار النهائي، وتكون مهامها مراجعة كشوف رصد الدرجات وتسليمها للجنة المختصة خلال مدة لا تزيد عن ثلاثة أيام من تاريخ اختبار أي مقرر.
Article ٣١:

The College Council may form a committee to coordinate with the departments in organizing the procedures of final examinations. The responsibilities of this committee include reviewing the marking sheets and submitting them to the committee concerned within three days of the examination date of the respective course.

القواعد التنفيذية للمادة الحادية والثلاثين بجامعة الملك خالد

١) يكون مجلس الكلية لجنة عامة للاختبارات تتعاون مع الأقسام في تنظيم أعمال الاختبار النهائي، ويكون من مهامها ما يأتي :

- أ - إعلان جدول الاختبارات النهائية للطلاب قبل بدايتها بأسبوع على الأقل .
 - ب - إعداد جدول المراقبين لكل قاعة خلال فترة الاختبارات، وتعميمه عن طريق رؤساء الأقسام .
 - ج - توزيع الطلاب على القاعات .
 - د - إعداد أماكن الاختبارات وتجهيزها .
 - هـ - توزيع كراسات الإجابة على الأقسام في الكلية .
 - و - الإشراف على سير الاختبارات، ودخول الطلاب في القاعات، وتوزيع الملاحظين، ومتابعة حضورهم، وحصر من تخلف منهم، وإبلاغ عميد الكلية عنه .
 - ز - تسلّم قوائم رصد الدرجات من الأقسام، ومراجعتها بعد تدقيقها من القسم، وتوقيعها من رئيس القسم، ثم تسليمها لعمادة القبول والتسجيل في مدة لا تتجاوز المدة التي نص عليها النظام .
- ٢) يشكل مجلس القسم لجنة داخلية للاختبارات النهائية، وتكون مهامها ما يأتي :

- أ - تسليم كراسات الإجابة للملاحظين قبل الاختبارات بربع ساعة على الأقل .
- ب - تسلم كراسات الإجابة من الملاحظين بعد نهاية الاختبار، وتسليمها لمدرس المقرر لتصحيحها .
- ج - تسلم كراسات الإجابة بعد تصحيحها وقوائم رصد الدرجات من مدرس المقرر .
- د - مراجعة رصد الدرجات، وتدقيقها في كراسات الإجابة وقوائم رصد الدرجات .
- هـ - تسليم قوائم الدرجات لرئيس القسم للتوقيع عليها، ويقوم بدوره بتسليمها للجنة العامة للاختبارات في الكلية .
- و - الاحتفاظ بأوراق الإجابة في القسم مرفقاً بها إجابة نموذجية للمقررات التي تستدعي طبيعتها ذلك، موضحاً عليها توزيع الدرجات لفترة يحددها مجلس القسم، على ألا تقل عن فصل دراسي واحد، ثم تلتف بمحضر معتمد من رئيس القسم .
- ي- تلتزم الكليات التي ينتمي إليها أعضاء هيئة تدريس من الجنسيات غير العربية لمن لا يجيدون اللغة العربية - تحدثا وكتابة - بشرح القواعد أعلاه مع بداية كل فصل دراسي.

المادة الثانية و الثلاثون :

يجوز لمجلس الكلية أن يقرر تطبيق السرية في إجراءات الاختبارات النهائية.

Article ٣٢: The College Council may apply the principle of strict confidentiality in the final examinations procedures.

المادة الثالثة و الثلاثون :

يضع مدرس المقرر أسئلة الاختبار، ويجوز عند الاقتضاء بناء على اقتراح رئيس القسم أن يضعها من يختاره مجلس الكلية.

Article ٣٣: The course instructor writes the examination questions. The College Council, when necessary, may appoint another instructor to write the questions, based on the recommendation of the department chairperson.

القواعد التنفيذية للمادتين الثانية والثلاثين والثالثة والثلاثين بجامعة الملك خالد :

- ١ . مدرس المقرر هو المسؤول الأول عن تحري السرية التامة عند إعداد اختباره وطباعتها وتصويرها بما يتفق مع ما يقرر مجلس الكلية .
- ٢ . يجوز لرئيس القسم الاطلاع على أسئلة الاختبارات النهائية قبل الاختبار للتأكد مع أستاذ المقرر من مدى مناسبتها مع ما أعطي للطلبة، ومدى تنوع الأسئلة التي يتأتى عنها التقويم المناسب لحصيلة الطلبة العلمية، وكذلك استيعابها لمفردات المقرر التي تم أخذها قبل ذلك الامتحان.

المادة الرابعة و الثلاثون :

يصحح مدرس المقرر أوراق الاختبار النهائي لمقرره، ويجوز لرئيس القسم (عند الحاجة) أن يشرك معه متخصصاً أو أكثر في التصحيح، ويجوز لمجلس الكلية عند الضرورة أن يسند التصحيح إلى من يراه .

Article ٣٤: The course instructor corrects the final examination papers. When necessary, the department chairperson may appoint one or more specialist instructors to participate in the grading process. The College Council also may assign the grading to another instructor, when required.

القواعد التنفيذية للمادة الرابعة والثلاثين بجامعة الملك خالد :

في حالة وجود اختبار عام لجميع شعب مقرر ما، يجوز لرئيس القسم إسناد مهمة تصحيح الاختبار النهائي إلى أي من مدرسي المقرر بصرف النظر عن الشعبة التي يدرّسها كل منهم.

المادة الخامسة والثلاثون :

يرصد من يقوم بتصحيح الاختبار النهائي الدرجات التي يحصل عليها الطلاب في كشوف رصد الدرجات المعدة لذلك ويوقع عليها، ثم يصادق عليها رئيس القسم.

Article ٣٥:

The instructor who corrects the final examination records the marks earned by the students on a grade sheet specifically prepared for that purpose. He/She then signs his/her name on the sheet and also has it signed by the department chairperson.

القواعد التنفيذية للمادة الخامسة والثلاثين بجامعة الملك خالد :

١. مواكبةً للتحويل الإلكتروني، يكون رصد الدرجات الفصلية والنهائية، ومجموعهما آلياً .
٢. لا يمكن إجراء أي تعديل على الدرجة النهائية بعد اعتمادها.
٣. يرصد من يقوم بتصحيح الاختبار النهائي الدرجات التي يحصل عليها الطلاب في قوائم رصد الدرجات المعدة لذلك، ويوقع عليها، ثم يصادق عليها رئيس القسم، وترصد على النظام الأكاديمي بعد اطلاع عميد الكلية على قوائم رصد الدرجات.
٤. في حالة كشف أستاذ المادة خطأ في رصد النتائج بعد اعتمادها، فيتبع الآتي:
 - تقوم عمادة القبول والتسجيل بتعديل الدرجة بناءً على طلب آلي من رئيس القسم، المبني على قرار مجلس القسم والمعتمد على توصية لجنة برئاسة وكيل الكلية الأكاديمي وعضوية كل من رئيس القسم المختص وأستاذ المادة ذات العلاقة، مبيناً به الخطأ وكيفية حدوثه.
 - يتم تعديل الدرجة بمجرد إرسالها، فإذا أجري التعديل وتم اعتماده في أول الأسبوعين الأولين من الفصل التالي، فللطالب الحق في معالجة تسجيله، وإذا تم التعديل بدءاً من الأسبوع الثالث، فيتم التعديل دون تمكين الطالب / الطالبة من التعديل على جدولته.
 - تحصى طلبات تعديل الدرجات لكل أستاذ وكل قسم علمي إذا كان هناك ظاهرة معينة في تعديل الدرجات لدى أستاذ معين أو في قسم معين، ويحاط كل من مجلس الكلية واللجنة الدائمة للشؤون الطلابية بتلك الإحصائية بنهاية كل فصل دراسي، لوضع ضوابط وجزاءات إن اقتضى الأمر ذلك.
٥. تلتزم الكليات التي ينتمي إليها أعضاء هيئة تدريس من الجنسيات غير العربية لمن لا يجيدون اللغة العربية - تحدثا وكتابة - بشرح القواعد أعلاه مع بداية كل فصل دراسي.

المادة السادسة والثلاثون :

لا يجوز اختبار الطالب / الطالبة في أكثر من مقرر في يوم واحد، ولمجلس الجامعة الاستثناء من ذلك.

Article ٣٦: No student is to be given more than two examinations on one day. The University Council may make exceptions for this rule, as it sees fit.

القواعد التنفيذية للمادة السادسة والثلاثين بجامعة الملك خالد

- ١) تقوم الكليات بجدولة الاختبارات النهائية للطلبة بحيث لا يتم اختبار أي طالب / طالبة في أكثر من مقرر في يوم واحد.
- ٢) يشمل جدول الاختبارات النهائية تاريخ عقد الاختبارات، وأوقاتها، وأماكنها في كل فصل دراسي؛ وذلك لتحقيق ما يأتي :
 - أ - الوصول إلى جدول نهائي للاختبارات خال من التعارض.
 - ب - القيام بحجز القاعات والفصول التي تقدم فيها الاختبارات.
 - ج - إعلام الأقسام والطلاب بجدول الاختبارات النهائية عن طريق نشر الجدول قبل مدة لا تقل عن أسبوع من بداية الاختبارات النهائية المحددة في التقويم الدراسي للجامعة.
 - ٣) على جميع مدرسي المقررات والطلاب التقيد بجدول الاختبارات المعتمد.
 - ٤) تقوم الكلية بإعطاء الطلاب الذين لديهم تعارض في جدول الاختبارات النهائية اختبارات بديلة عن الاختبار النهائي في تلك المقررات بعد موافقة وكيل الكلية ورؤساء الأقسام المعنيين، على أن يكون موعد الاختبار البديل خلال فترة الاختبارات النهائية.
 - ٥) للمقررات التي لا تتطلب اختبارات نهائية وفقاً لوصفها، يجوز لمدرس المقرر إعطاء الطلاب اختبارات أو واجبات بديلة عن الاختبار النهائي.

المادة السابعة والثلاثون :

لا يسمح للطالب / الطالبة بدخول الاختبار النهائي بعد مضي نصف ساعة من بدايته، كما لا يسمح له بالخروج من الاختبار قبل مضي نصف ساعة من بدايته.

Article ٣٧:

No student is allowed to enter the examination venue more than ٣٠ minutes after the examination begins or leave before the first ٣٠ minutes of the examination have elapsed.

القواعد التنفيذية للمادة السابعة والثلاثين بجامعة الملك خالد

١. يقوم عميد الكلية أو من يفوضه بالسماح للطلاب الذين يتأخرون عن الاختبارات فترة أقصاها ثلاثون دقيقة من بداية الاختبار بدخول الاختبار النهائي بعد اقتناعه بعذر الطالب / الطالبة .
٢. لا يسمح له بالخروج من الاختبار قبل مضي نصف ساعة من بدايته.

المادة الثامنة والثلاثون :

الغش في الاختبار أو الشروع فيه أو مخالفة التعليمات وقواعد إجراء الاختبار أمور يعاقب عليها الطالب / الطالبة وفق لائحة تأديب الطلاب التي يصدرها مجلس الجامعة.

Article ٣٨

Cheating in examination or attempting to cheat, or violating instructions, and examination regulations shall render the student to punishment in accordance with the Student Disciplinary By-Laws as issued by the University Council.

القواعد التنفيذية للمادة الثامنة والثلاثين بجامعة الملك خالد :

١. الغش سلوك محرم إسلامياً، وغير أخلاقي، ويجب على أعضاء هيئة التدريس والطلاب على حد سواء مراعاة الأمانة والصدق لضمان شرعية التقديرات الدراسية.
٢. إن جميع الأعمال والمتطلبات الأكاديمية لمقرر ما؛ يجب أن يقوم بها الطالب / الطالبة الذي تم تكليفه بها بدون أي مساعدة من أي نوع، وعلى أستاذ المقرر الحرص على مراقبة الأعمال وتدقيق المتطلبات الأكاديمية لتشجيع الطلاب على تحري الأمانة والصدق في تنفيذ هذه الأعمال.
٣. إذا غش الطالب / الطالبة في الاختبار، أو شرع في الغش، أو خالف التعليمات وقواعد إجراء الاختبار؛ فيقوم مدرس المقرر أو عضو لجنة المراقبة بمنع الطالب / الطالبة من الاستمرار في الاختبار وكتابة محضر يبين فيه ما حدث بدقة، ثم يرفعه لرئيس لجنة الاختبارات العامة بالكلية، و يقوم عميد الكلية عند ذلك باتخاذ اللازم في حالات الغش وفق لائحة تأديب الطلاب بالجامعة .
٤. يقوم عميد الكلية، عند الحاجة، بتشكيل لجان للتحقيق في حالات الغش المضبوطة على أن تنهي هذه اللجان أعمالها خلال أسبوعين من التكليف بذلك.
٥. تبلغ عمادة القبول والتسجيل بنتائج التحقيق في حالات الغش آلياً لاعتماد تنفيذه.

المادة التاسعة والثلاثون :

لمجلس الكلية التي تتولى تدريس المقرر، في حالات الضرورة، الموافقة على إعادة تصحيح أوراق الإجابة خلال فترة لا تتعدى بداية اختبارات الفصل التالي.

Article ٣٩:

The College Council that offers the course may approve the re-grading of examination papers within a period not to exceed the beginning of the next semester's examinations.

القواعد التنفيذية للمادة التاسعة والثلاثين بجامعة الملك خالد

- ١) يجوز لرئيس القسم الاطلاع على أسئلة الاختبارات النهائية قبل الاختبار للتأكد مع أستاذ المقرر من مدى مناسبتها للمفردات المدروسة، ومدى تنوع الاسئلة التي يتأتى عنها التقييم المناسب لحصيلة الطلبة العلمية، وكذلك استيعابها لمفردات المقرر التي تم أخذها قبل ذلك الامتحان.
- ٢) يحيل رئيس القسم نتائج المقرر الذي يرى فيه إجحافاً واضحاً، أو تساهلاً مخللاً إلى مجلس القسم لدراسته وعند الحاجة يوصي بالرفع إلى مجلس الكلية .
- ٣) في حالة عدم قناعة الطالب / الطالبة بالدرجة النهائية المكتسبة يتبع الآتي :
 - أ - يقدم الطالب/الطالبة طلباً إلى رئيس القسم طالباً إعادة تصحيح ورقة إجابته.
 - ب - يحيل رئيس القسم الطلب بعد دراسته إلى أستاذ المقرر ليقرر ليقوم بمراجعة ورقة إجابة الطالب/الطالبة فإذا اتضح أن هناك حاجةً لتعديل الدرجة يرفع لرئيس القسم نتيجة التعديل ومبرراته. أما في حالة عدم الحاجة إلى تعديل الدرجة فيخبر الطالب/الطالبة بذلك رسمياً عبر رئيس القسم.
 - ت - إذا لم يقتنع الطالب / الطالبة برأي أستاذ المقرر فعليه تقديم طلب بذلك لرئيس القسم المختص، ليقوم بدراسة طلبه مع مدرس المقرر، فإذا أصر مدرس المقرر على موقفه من حيث تقدير الدرجات؛ يقوم رئيس القسم بطلب عرض الموضوع على مجلس الكلية للموافقة على إعادة تصحيح ورقة الإجابة من قبل لجنة من ثلاثة من أعضاء هيئة التدريس لإعادة تصحيح أوراق الإجابة على أن تقوم اللجنة بإبلاغ الطالب

بنتيجة إعادة التصحيح وإطلاعة على ورقة إجابته، وترفع اللجنة تقريراً بذلك إلى عميد الكلية. ويعتبر القرار بعد ذلك نهائياً.

ث- في حالة تعديل النتيجة تبلغ عمادة القبول والتسجيل آلياً من قبل عميد الكلية بذلك .

ضوابط إعادة تصحيح أوراق إجابات الاختبارات النهائية:

- ١) يؤخذ تعهد من الطالب بصحة المعلومات التي قدمها، ويقوم بتعبئة نموذج يشتمل على (اسم الطالب، ورقمه الجامعي، ورقم المقرر ورمزه واسمه، ورقم الشعبة، والفصل الدراسي، ونسبة الغياب في المقرر، والمعدل التراكمي، والإذارات، واسم مدرس المقرر، وتاريخ الاختبار، ومبررات طلب إعادة التصحيح).
- ٢) ألا يتجاوز تقديم الطلب أسبوعاً من إغلاق الفصل.
- ٣) للكلية - ومع ممثلين للطلبة يتم اختيارهم من المجالس الطلابية - أن تحدد وتعلن الإجراءات التي تضبط عملية مراجعة أوراق الاختبارات النهائية من حيث حفظ حق الطالب والأستاذ على حد سواء، على أن تشمل الإجراءات المناسبة في حالة تبين عدم أحقية الطالب، فتحسب على الطالب حركة طلب غير صحيحة، أما إذا تبين أن هناك خطأ في الرصد أو التصحيح فتحسب على الأستاذ حركة في عدم دقته.

المادة الأربعون :

يحدد مجلس الكلية بناءً على توصية مجلس القسم المختص مدة الاختبار التحريري النهائي على ألا تقل عن ساعة والتزيد على ثلاث ساعات.

Article ٤٠:

Based on the recommendation of the relevant department council, the College Council determines the duration of the final written examinations, which should not be less than one hour and not more than three hours.

المادة الحادية والأربعون :

مع عدم الإخلال بالأحكام الواردة في المواد من (٣١ - ٤٠) يضع مجلس الجامعة التنظيمات الخاصة بإجراءات الاختبارات النهائية.

Article ٤١:

The College Council sets the regulations pertaining to the final examination procedures, without detriment to the provisions stated in Articles ٣١-٤٠

التحويل TRANSFER

التحويل من جامعة إلى جامعة أخرى
Transfer from One University to Another

المادة الثانية والأربعون :

يجوز قبول تحويل الطالب من خارج الجامعة وفق الضوابط الآتية:

- أ- أن يكون الطالب قد درس في كلية أو جامعة معترف بها.
- ب- ألا يكون مفضولاً من الجامعة المحول منها لأسباب تأديبية.
- ج- أن تنطبق عليه شروط التحويل التي يحددها مجلس الجامعة.

Article ٤٢:

The transfer of a student from outside the University may be accepted under the following conditions:

- a. The student should have studied at a recognized college or university.
- b. The student must not have been dismissed from that university for disciplinary reasons.
- c. The student must satisfy the transfer conditions, as determined by the University Council.

القواعد التنفيذية للمادة الثانية والأربعون بجامعة الملك خالد

- ١) يكون التحويل الخارجي للطلاب متاحاً خلال أي من الفصلين الدراسيين الاعتياديين.
- ٢) يكون التحويل الخارجي للطالبات متاحاً خلال الفصل الدراسي الأول فقط.
- ٣) الشروط العامة للتحويل الخارجي :
 - أن يكون الطالب/الطالبة سعودياً أو من أم سعودية، ومقيداً في جامعة سعودية حكومية.
 - خضوع جميع طلبات التحويل للطاقة الفعلية للقسم أو التخصص وتكون المفاضلة بين الطلاب وفقاً لمعدلاتهم التراكمية.
 - أن يكون لدى الطالب معدل تراكمي لا يقل عن فصلين دراسيين، ولا يزيد عن أربعة فصول دراسية.
 - الالتزام التام بالفترة الزمنية والمكان المحددين للتحويل.
 - اجتياز أية اختبارات يتطلبها القسم أو الكلية المحول إليها (إن وجدت).
 - أن تكون الفترة المتبقية النظامية كافية لاستكمال متطلبات التخرج.
- ٤) آلية التحويل الخارجي :
 - على الطالب/الطالبة التقديم إلكترونياً على موقع الجامعة على أن يتم تعبئة البيانات المطلوبة بكل دقة وخلال المواعيد المعلنة.
 - يقوم طالب الطلب بحفظ البيانات المدخلة، وطباعة الطلب.
- ١) يقوم طالب التحويل بتقديم نموذج التحويل المستخرج من البوابة الإلكترونية لجامعة الملك خالد مرفقاً به:
 - السجل الأكاديمي (أساس ومصدق) بنهاية آخر فصل.
 - صورة من شهادة الثانوية العامة.
 - صورة من بطاقة الهوية (بطاقة الأحوال المدنية أو دفتر العائلة للطالبات).
- ٥) ضوابط التحويل الخارجي :

إضافة إلى ما ورد في الشروط العامة للتحويل الخارجي يجب على الطالب الراغب في التحويل إلى جامعة الملك خالد الإيفاء بالحد الأدنى لضوابط التحويل المعلنة في حينه.

المادة الثالثة والأربعون :

يقوم مجلس الكلية بمعادلة المقررات التي درسها الطالب خارج الجامعة بناءً على توصية الأقسام التي تقدم هذه المقررات، وتثبت في السجل الأكاديمي للطالب المقررات التي عودت له، ولا تدخل في احتساب معدله التراكمي.

Article ٤٣:

The College Council evaluates the courses that were taken by the student outside the University, based on the recommendations of the departments that offer equivalent courses. The courses evaluated as equivalent are recorded in the student's academic transcript but are not included in the calculation of his/her cumulative GPA.

القواعد التنفيذية للمادة الثالثة والأربعين بجامعة الملك خالد

- (١) يفوض مجلس الكلية رؤساء الأقسام بمعادلة المقررات التي نجح فيها طالب التحويل إذا توافقت أو زادت في المحتوى وعدد الوحدات مع المقررات المماثلة في الجامعة.
- (٢) يقدم الطالب إلى عمادة الكلية المحول إليها طلباً آلياً لمعادلة المقررات التي درسها خارج الجامعة مرفقاً معها أصل السجل الأكاديمي ووصفاً تفصيلياً لكل مقرر معتمداً من رئيس القسم الذي درس فيه هذا المقرر.
- (٣) تبعث الكلية نموذج المعادلة بعد الموافقة عليه من مجلس الكلية إلى عمادة القبول والتسجيل لتنفيذه.

المادة الرابعة والأربعون :

إذا اتضح بعد تحويل الطالب أنه سبق فصله لأسباب تأديبية فيعتبر قيده مُلغىً من تاريخ قبول تحويله للجامعة.

Article ٤٤:

If it becomes evident, after a student's transfer, that the student was dismissed for disciplinary reasons, his/her enrollment is considered cancelled from the date of acceptance of his/her transfer to the University.

القواعد التنفيذية للمادة الرابعة والأربعين بجامعة الملك خالد

إذا اتضح بعد تحويل الطالب أنه سبق فصله لأسباب تأديبية أو تعليمية فيعد قيده ملغىً من تاريخ قبول تحويله للجامعة.

المادة الخامسة والأربعون :

يتم تحويل الطالب في أي فصل دراسي من جامعة إلى أخرى وفقاً للإجراءات والمواعيد المعلنة في الجامعة المحول إليها في ضوء الضوابط العامة للتحويل.

Article ٤٥:

The transfer of a student from one university to another during any semester takes place in accordance with the procedures and the dates announced by the university to which the student is transferring, according to the general rules governing transfer.

القواعد التنفيذية للمادة الخامسة والأربعين بجامعة الملك خالد

١. يكون التحويل الخارجي للطلاب متاحاً خلال أي من الفصلين الدراسيين الاعتياديين.
٢. يكون التحويل الخارجي للطالبات متاحاً خلال الفصل الدراسي الأول فقط.
٣. تستكمل جميع إجراءات التحويل خلال المدة التي تحددها عمادة القبول والتسجيل على ألا تتجاوز نهاية الأسبوع الأول من بدء الدراسة.
٤. بعد استكمال الإجراءات النظامية يحصل الطالب على البطاقة الجامعية مدوناً بها رقمه الجامعي، و كليته وقسمه الجديد.

التحويل من كلية إلى أخرى داخل الجامعة

Transfer from One College to Another within the University

المادة السادسة والأربعون :

يجوز تحويل الطالب من كلية إلى أخرى داخل الجامعة وفقاً للضوابط التي يقرها مجلس الجامعة.

Article ٤٦:

A student may transfer from one college to another within the University in accordance with the rules endorsed by the University Council.

القواعد التنفيذية للمادة السادسة والأربعين بجامعة الملك خالد

يجوز تحويل الطالب من كلية إلى أخرى داخل الجامعة وفقاً لما يأتي :
أولاً: الشروط العامة للتحويل الداخلي :

- التحويل يكون مرة واحدة بين الكليات.
- خضوع جميع طلبات التحويل للطاقة الفعلية للقسم أو التخصص وتكون المفاضلة بين الطلاب وفقاً لمعدلاتهم التراكمية.
- أن تكون المدة المتبقية من دراسة الطالب كافية لإكمال متطلبات التخرج.
- حصول الطالب/الطالبة على معدل تراكمي لا يقل عن فصلين دراسيين، ولا يزيد عن أربعة فصول دراسية.
- الالتزام التام بالمدة الزمنية والمكان المحددين للتحويل.
- ألا يكون قد سبق له التحويل خلال دراسته الجامعية، وللجنة الدائمة للشؤون الطلابية الاستثناء من ذلك.
- اجتياز أية اختبارات يتطلبها القسم أو الكلية المحول إليها (إن وجدت).

ثانياً: آلية التحويل الداخلي:

- ١) على (الطالب/الطالبة) تقديم طلب التحويل عن طريق (البوابة الإلكترونية) على موقع الجامعة خلال مدة التحويل المحددة في التقويم الأكاديمي، وعلى الطالب/الطالبة متابعة الطلب من خلال الموقع .
- ٢) يجب أن تستكمل جميع إجراءات التحويل خلال المدة التي تحددها عمادة القبول والتسجيل على ألا تتجاوز الأسبوع الأول من بداية الدراسة.
- ٣) عند تنفيذ عملية التحويل يحصل الطالب على إشعار تحويل إلكتروني يمكنه من الدراسة في الكلية المحول إليها.

ثالثاً: ضوابط التحويل الداخلي :

إضافة إلى ما ورد في الشروط العامة للتحويل (ما يخص التحويل الداخلي) يجب على الطالب الراغب في التحويل بين أقسام وكليات جامعة الملك خالد الإيفاء بالحد الأدنى لضوابط التحويل المعلنة في حينه.

المادة السابعة والأربعين :

تثبت في السجل الأكاديمي للطالب المحول من كلية إلى أخرى جميع المواد التي سبق له دراستها، ويشمل ذلك التقديرات والمعدلات الفصلية والتراكمية طوال دراسته في الجامعة.

Article ٤٧:

All courses that have been studied by a student transferred from one college to another are recorded in his/her academic record, including the grades and the semester and cumulative GPAs obtained throughout his/her study at the respective University.

التحويل من تخصص الى أخرى داخل الجامعة
Transfer from One Major to Another within the College

المادة الثامنة والأربعين :

يجوز للطالب بعد موافقة عميد الكلية التحويل من تخصص إلى تخصص آخر داخل الكلية وفق ضوابط يضعها مجلس الجامعة.

Article ٤٨

A student may transfer from one major to another within a college, in accordance with the rules established by the University Council.

القواعد التنفيذية للمادة الثامنة والأربعين بجامعة الملك خالد:

- ١) يجوز للطالب التحويل من تخصص إلى آخر داخل الكلية على أن يكون قد أمضى فصلين دراسيين في تخصصه الأصلي على الأقل ولا تزيد عن أربعة فصول دراسية.
- ٢) على (الطالب/الطالبة) تقديم طلب التحويل عن طريق (البوابة الإلكترونية) على موقع الجامعة خلال فترة التحويل المحددة في التقويم الأكاديمي، وعلى الطالب/الطالبة متابعة الطلب من خلال الموقع .
- ٣) يوافق عميد الكلية على طلبات التحويل آلياً، ومن ثم يتم اعتماد الطلبات من قبل عمادة القبول والتسجيل.
- ٤) لا يحق للطالب التحويل داخل الكلية من تخصص لآخر أكثر من مرتين خلال دراسته الجامعية بالكلية .
- ٥) ينبغي أن تكون المدة المتبقية من دراسة الطالب كافية لإكمال متطلبات التخرج.
- ٦) الإيفاء بالحد الأدنى لضوابط التحويل المعلنة في حينه.

المادة التاسعة والأربعين :

تثبت في السجل الأكاديمي للطالب المحول من تخصص إلى آخر جميع المواد التي سبق له دراستها، ويشمل ذلك التقديرات والمعدلات الفصلية والتراكمية طوال دراسته في الجامعة.

Article ٤٩

All courses that have been studied by a student who has transferred from one major to another are recorded in his/her academic record, including the grades and the semester and cumulative GPAs obtained throughout his/her study at the University.

الطالب الزائر VISITING STUDENTS

المادة الخمسون:

- الطالب الزائر هو الذي يقوم بدراسة بعض المقررات في جامعة أخرى أو في فرع من فروع الجامعة التي ينتمي إليها دون تحويله، وتعادل له المواد التي درسها وفقاً للضوابط الآتية:
- أ - موافقة الكلية التي يدرس فيها مسبقاً على الدراسة.
 - ب - أن تكون الدراسة في كلية أو جامعة معترف بها.
 - ج - أن يكون المقرر الذي يدرسه الطالب خارج الجامعة مطابقاً في مفرداته لأحد المقررات التي تتضمنها متطلبات التخرج.
 - د - إذا كانت دراسة الطالب الزائر في فرع من فروع الجامعة التي ينتمي إليها الطالب فتتم المعاملة طبقاً للمادة (٤٧).
 - هـ - يحدد مجلس الجامعة الحد الأقصى لنسبة الوحدات الدراسية التي يمكن احتسابها من خارج الجامعة للطلاب الزائر.
 - و - لا تحتسب معدلات المقررات التي تتم معادلتها للطلاب الزائر من الجامعة الأخرى ضمن معدله التراكمي، وتثبت المقررات في سجله الأكاديمي.
 - ز- أي شروط أخرى يضعها مجلس الجامعة.

Article ٥٠:

A "visiting student" is a student who studies courses at another university or in any Branch of the University to which he/she belongs without transferring. These courses are considered equivalent to those offered at the University, according to the following rules:

- The student must obtain the approval of his/her college before he/she begins his/her studies.
- His/Her studies should be at a recognized college or university.
- The course the student takes outside his/her college should be equivalent, in terms of content, to a course required for graduation.
- If the visiting student is studying in one of the branches of the University to which he/she belongs, the rules under Article ٤٧ apply.
- The University Council determines the maximum credit hours to be allocated to a visiting student from outside the University.
- The course grades credited to the visiting student will be recorded in his/her academic record, but not included in the calculation of his/her cumulative GPA.
- Any other conditions required by the University Council should be satisfied.

القواعد التنفيذية للمادة الخمسين بجامعة الملك خالد

الطالب الزائر هو الذي يقوم بدراسة بعض المقررات في جامعة أخرى، أو في فرع من فروع الجامعة التي ينتمي إليها دون تحويله، وتعادل له المقررات التي درسها وفقاً للضوابط الآتية:

أولاً - يشترط على طالب جامعة الملك خالد الذي يرغب في الدراسة كطالب زائر في جامعة أخرى الآتي:

- أن يكون له سجل دراسي (بمعدل تراكمي) لفصلين دراسيين على الأقل في الكلية التي التحق بها قبل طلبه الدراسة كطالب زائر.
- الحصول على الموافقة المسبقة من كلية الطالب للسماح له بالدراسة كطالب زائر مع تحديد المقررات التي سيقوم بدراستها، وللكلية اشتراط الحصول على معدل معين لمعادلة المقرر، ويوجه للدراسة بعد ذلك بخطاب رسمي من عمادة شؤون القبول والتسجيل.
- أن تكون الدراسة في كلية أو جامعة معترف بها.
- أن يكون المقرر الذي يدرسه الطالب خارج الجامعة معادلاً في مفرداته، ولا تقل وحداته الدراسية عن أحد المقررات التي تتضمنها متطلبات التخرج.
- لا تحتسب معدلات المقررات التي تتم معادلتها للطالب الزائر ضمن معدله التراكمي.
- يجب على الطالب تزويد عمادة القبول والتسجيل بنتائجه التي حصل عليها خلال أسبوع من بدء الدراسة في أول فصل دراسي يلي فترة دراسته كزائر، وإذا لم يقدم نتائجه يعد منقطعاً عن تلك الفصول (عدا الفصول الصيفية) ويعامل حسب المادة (١٥).
- تصرف المكافأة الشهرية للطالب الزائر إن كان مستحقاً لها بعد تقديم نتائجه عن الفصل الذي درسه كطالب زائر لعمادة القبول والتسجيل.

ثانياً - لطالب جامعة أخرى ويرغب الدراسة في جامعة الملك خالد بصفته طالباً زائراً :

- أن يكون للطالب سجل دراسي (بمعدل تراكمي) لفصلين على الأقل من جامعته التي قبل فيها.
- ألا يكون الطالب مفصولاً لأسباب تأديبية أو تعليمية.

- ج) أن يحصل على موافقة من عمادة القبول والتسجيل في جامعته للدراسة كزائر في جامعه الملك خالد وتحدد المقررات التي سيقوم الطالب بدراستها.
- د) الحد الأقصى للفصول الدراسية التي يسمح للطالب دراستها كزائر فصلان دراسيان .
- هـ) تسجيل المقررات التي يرغب الطالب الدراسة فيها حسب ضوابط التسجيل وإمكانية التسجيل في جامعة الملك خالد.
- و) لا تصرف له مكافأة من جامعة الملك خالد.
- ز) يزود الطالب في نهاية دراسته بنتائجه في المقررات التي درسها بخطاب يوضح تقديراته التي حصل عليها.

أحكام عامة GENERAL RULES

المادة الحادية والخمسون:

تلغى هذه اللائحة ما سبقها من لوائح التنظيم الدراسة والاختبارات المعمول بها في المرحلة الجامعية.

Article ٥١:

These regulations supersede all preceding rules and regulations established for study and examinations at the undergraduate level.

المادة الثانية والخمسون:

لمجلس الجامعة وضع قواعد تنفيذية بما لا يتعارض مع أحكام هذه اللائحة.

Article ٥٢:

The University Council may establish rules of implementation that will not contradict these regulations.

المادة الثالثة والخمسون:

لمجلس التعليم العلي حق تفسير هذه اللائحة .

Article ٥٣

The Higher Education Council is entitled to interpret these regulations as it sees fit.

الملاحق APPENDICES

ملحق (أ) Appendix A

السجل الأكاديمي ورموز التقديرات
السجل الأكاديمي:

هو بيان يوضح سير الطالب الدراسي، ويشمل المقررات التي يدرسها في كل فصل دراسي برموزها وأرقامها وعدد وحداتها المقررة والتقديرات التي حصل عليها ورموز وقيم تلك التقديرات، كما يوضح السجل المعدل الفصلي والمعدل التراكمي وبيان التقدير العام بالإضافة إلى المقررات التي أعفي منها الطالب المحول.

Appendix A

Academic Records and Grade Codes Academic Record

The academic record is a statement that explains the student's academic progress. It includes the courses studied in each semester, course numbers and codes, number of credit hours, the grades earned, and the codes and points assigned to these grades. The record also shows the semester and cumulative GPAs and the student's general academic status, in addition to the courses from which a transferred student is exempt.

الرمز بالعربية	الرمز بالإنجليزية	حدود الدرجة	النقاط	المدلول بالعربية	المدلول بالإنجليزية
أ +	A +	٩٥ - ١٠٠	٥,٠٠٠ - ٤,٠٠٠	ممتاز مرتفع	Exceptional
أ	A	٩٠ أقل ٩٥	٤,٧٥٠ - ٣,٧٥٠	ممتاز	Excellent
ب +	B +	٨٥ أقل من ٩٠	٤,٥٠٠ - ٣,٥٠٠	جيد جداً مرتفع	Superior
ب	B	٨٥ أقل من ٨٥	٤,٠٠٠ - ٣,٠٠٠	جيد جداً	Very Good
ج +	C +	٨٠ أقل من ٧٥	٣,٥٠٠ - ٢,٥٠٠	جيد مرتفع	Above Average
ج	C	٧٥ أقل من ٧٥	٣,٠٠٠ - ٢,٠٠٠	جيد	Good
د +	D +	٦٥ أقل من ٧٠	٢,٥٠٠ - ١,٥٠٠	مقبول مرتفع	High Pass
د	D	٦٥ أقل من ٦٥	٢,٠٠٠ - ١,٠٠٠	مقبول	Pass
هـ	F	أقل من ٦٠	١,٠٠٠ - ٠	راسب	Fail
م	IP	-----	-	مستمر	In-Progress
ل	IC	-----	-	غير مكتمل	In-Complete
ح	DN	-----	١,٠٠٠ - ٠	محروم	Denial
ند	NP	٦٠ وأكثر	-	ناجح دون درجة	No grade-Pass
هد	NF	أقل من ٦٠	-	راسب دون درجة	No grade-Fail
ع	W	-----	-	منسحب بعذر	Withdrawn

ملحق (ب) Appendix B

مثال لحساب المعدل الفصلي والتراكمي

Example of the Calculation of Semester and Cumulative GPA

الفصل الأول:

المقرر	عدد الوحدات	الدرجة المنوية	رمز التقدير	وزن التقدير	عدد النقاط
٣٠١ سلم	٢	٨٥	ب +	٤,٥٠٠	٩,٠٠٠
٣٢٤ كيم	٣	٧٠	ج	٣,٠٠٠	٩,٠٠٠
٢٣٥ رياض	٣	٩٢	أ	٤,٧٥٠	١٤,٢٥٠
٣١٢ فيز	٤	٨٠	ب	٤,٠٠٠	١٦,٠٠٠
المجموع	١٢				٤٨,٢٥٠

مجموع النقاط (٤٨,٢٥)

$$\text{معدل الفصل الأول} = \frac{\text{مجموع النقاط (٤٨,٢٥)}}{\text{مجموع الوحدات (١٢)}} = ٤,٠٢ \quad \text{أو} \quad \frac{\text{مجموع النقاط (٤٨,٢٥)}}{\text{مجموع الوحدات (١٢)}} = ٣,٠٢$$

الفصل الثاني:

المقرر	عدد الوحدات	الدرجة المنوية	رمز التقدير	وزن التقدير	عدد النقاط
١٠٤ سلم	٢	٩٦	أ +	٥,٥٠٠	١٠,٠٠٠
٣٢٧ كيم	٣	٨٣	ب	٤,٠٠٠	١٢,٠٠٠
٣١٤ رياض	٤	٧١	ج	٣,٠٠٠	١٢,٠٠٠
٣٢٦ فيز	٣	٨١	ب	٤,٠٠٠	١٢,٠٠٠
المجموع	١٢				٤٦

$$\text{المعدل الفصل الثاني} = \frac{٤٦}{١٢} = ٣,٨٣ \quad \text{أو} \quad \frac{٣٤}{١٢} = ٢,٨٣$$

$$\text{المعدل التراكمي} = \frac{\text{مجموع النقاط (٤٦ + ٤٨,٢٥)}}{\text{مجموع الوحدات (١٢ + ١٢)}} = ٣,٩٣ \quad \text{أو} \quad \frac{\text{مجموع النقاط (٣٤ + ٣٦,٢٥)}}{\text{مجموع الوحدات (١٢ + ١٢)}} = ٢,٩٢$$